مجلة جامعة الملك سعود، م١٧، العلوم التربوية والدراسات الإسلامية (١)، ص ص ٥٢٩ -٥٩١ (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)

ضوابط وآثار استعانة المفسر بالقراءات

عادل بن علي الشدِّي

أستاذ مساعد، قسم الثقافة الإسلامية، جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية

(قدم للنشر في ١٤٢٤/٧/١٩هـ، وقبل للنشر في ١٤٢٤/١٠/٢٨هـ)

ملخص البحث. وهو دراسة تطبيقية ركز فيها الباحث على الأمثلة التي تستنبط من خلالها الضوابط والشروط في استعانة المفسر بالقراءات، والتي تبيّن من خلال الدراسة أهميتها وحاجة المفسر إليها لضبط مسار عمله الذي هو إيضاح المراد من الآية.

كما تبين من خلال الدراسة أن إهمال هذه الضوابط يؤدي إلى الخلل الذي من آثاره رد بعض القراءات المتواترة وإسقاطها، ومن آثاره: تفسير الآية بقراءة شاذة يتعارض معناها مع معنى القراءة المتواترة، وعدم مراعاة رسم المصحف العثماني في التفسير، والحكم باختلاف مفسرين في معنى آية إذا فسَّر كل واحد منهما على قراءة مختلفة، وأظهرت الدراسة أن استعانة المفسر بالقراءات تسهم في بيان المعنى وتوضيحه، وتدفع الإشكال المتوهم في بعض الأحيان حول معنى الآية، وقد ظهر للباحث أهمية الموضوع والحاجة إلى الدراسة النظرية التأصيلية لبعض مسائله بجانب هذه الدراسة التطبيقية التي قصد الباحث فيها أن تكون خطوة في مجال تأكيد الارتباط العملي بين المفسر ومصادره والتي من أهمها: القراءات.

المقدمـــــــة

الحمد لله الذي يسر القرآن للذكر ونوّه بشرف المدّكِرين فقال: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧].

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد الذي استجاب لأمر ربه فبين للناس ما نزل إليهم من ربهم لعلهم يتفكرون، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] أما بعد:

فهذه دراسة تعني بمصدر مهم من مصادر المفسر – ألا وهو القراءات من حيث علاقته بهذا المصدر والضوابط التي تحكم علاقته به والآثار المترتبة على استعانة المفسر بالقراءات.

ركزت الدراسة على الجانب التطبيقي لارتباطه بحاجة المفسِّر في القديم والحديث وأفادت بشكل خاص من جهود السابقين الذين كتبوا في توجيه القراءات.

كان من اللافت تفاوت موقف المفسرين من القراءات ففي حين ضعف اهتمام بعضهم بالقراءات التي تسهم في إيضاح المعنى وتجليته في مقابل عنايتهم بأقوال النحاة وأهل اللغة وما تبع ذلك من تهوين من شأن بعض القراءات ومفاضلة بينها وبين غيرها من القراءات؛ ظهر جليًّا اهتمام جمهور المفسرين ولا سيما من المتقدمين بالقراءات واحتفالهم بما حملته من المعاني المبيّنة لمقاصد الآيات وإن شاب ذلك عند بعضهم شيء من التساهل في اعتبار القراءات المردودة والتوسع في بناء المعاني عليها على نحو سيظهر في تضاعيف هذا البحث.

يلحظ كثير من المتخصصين في مجال التفسير وعلوم القرآن قلة الدراسات في مجال أصول التفسير في مقابل تضخمها النسبي في مجالات أخرى من علوم القرآن، ومن هنا فإنني آمل أن تسهم هذه الدراسة المرتبطة بأصول التفسير في جمع ما تفرق، وتقريب ما بَعُد، وأن تكون لبنة تتبعها لبنات في هذا المجال المبارك.

جاءت هذه الدراسة في مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: بين الدلالة اللغوية والدلالة الاصطلاحيّة

وتناول المبحث الثاني: مكانة القراءات بالنسبة للمفسر وموقفه منها.

أما المبحث الثالث فكان عن شروط المفسر الذي يتعرض للقراءات.

وفي المبحث الرابع تناول الباحث سبعة من الضوابط المهمة في تعامل المفسر مع القراءات، وعني المبحث الخامس بتطبيقات عملية لاستعانة المفسر بالقراءات في إيضاح المعاني ودفع الإشكال المتوهم عن بعض الآيات، وخُتمت الدراسة باستعراض أبرز النتائج التي توصلت لها جريًا على العادة المتبعة.

أسأل الله أن يستعملني وإخواني المسلمين في خدمة كتابه العزيز وأن يجعله حجة وشافعًا لنا يوم نلقاه، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم نافعة لعباده المؤمنين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: بين الدلالة اللغوية والدلالة الاصطلاحية

المطلب الأول: في معنى المفسِّر

المفسر في اللغة اسم فاعل للتفسير، والتفسير تفعيل من الفسر الذي هو: كشف المغطى كما قال ابن الأعرابي[١، جـ١٢، ص٤٠٦] وابن منظور[٢، جـ٥، ص٥٥] ومعناه يدور على البيان والكشف والإيضاح [٣، جـ٤، ص٤٠٥]ولذا فقد فسر مجاهد قوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] بقوله: بيانًا [٤، جـ١٩، ص١٢].

ويُرجع ابن دريد الأصل الاشتقاقي للتفسير إلى التفسره وهي: "القليل من الماء الذي ينظر فيه الأطباء فكما أن الطبيب بالنظر فيه يكشف عن علة المريض؛ فكذلك المفسر يكشف من شأن الآية وقصتها ومعناها والسبب الذي أنزلت فيه" [٥، جـ٧، ص ٨٢؛ ٦، جـ١، ص ٨٦؛ ٧، جـ١، ١٢١] واختار الزركشي هذا القول [٨، جـ٢، ٢٧٩].

ويرى البعض أن كلمة: (فسر) مقلوب من (سَفَرَ) مثل: "جذب وجبذ، وصبَّ وبصَّ، وما أطيبه وأيطبه ولذا تقول العرب: سفرت المرأة فهي سافر، وأسفر الصبح إذا أضاء فمعنى التفسير هو التنوير، وكشف المنغلق من المراد بلفظه" [٦، جـ١، ص ٨٧] وقد مال إلى هذا القول الفيروزآبادي [٩، جـ١، ص٧٩] وابن منظور[٢، جـ٤، ص٣٦٧] وغيرهما [٣، جـ٤، ص٥٠٤].

ويلاحظ على هذا القول إخراجه للفظ: فَسَرَ عن أصله؛ لأن كل لفظة في اللغة لها ترتيبها فدعوى القلب خلاف الأصل، ولذا ردَّ الألوسي هذا القول؛ لأنه لا وجه له [١٠، جـ١، ص٤].

كما أن اشتراك اللفظين في معنى أصل المادة لا يعني أن إحداهما مشتقة من الأخرى، ولو أدعى أحد العكس؛ لما كان هناك مرجح لصحة إحدى الدعوتين [١١، ص٥٣].

ولعل الأقرب إلى الصواب في ذلك ما اختاره الراغب الأصفهاني حيث بين أن فسر وسفر يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما [١٢، ص٤٧] وأن الفسر إظهار المعنى المعقول، أما السفر فأكثر ما يستخدم للمعنى المحسوس [١٣، ص ٦٣٦].

ومما يلفت نظر الباحث توسع الكثير ممن عرّفوا التفسير في الاصطلاح وإدخالهم لعلوم أخرى ضمن نطاق التفسير على الرغم من اتفاقهم على كون التفسير يرجع إلى الكشف والإيضاح والبيان كما هو واضح من المعنى اللغوي.

فمن بين خمسة عشر تعريفًا للتفسير في الاصطلاح وقف عليها الباحث وهي تعريف ابن جزي الكلبي، وأبي حيان، والكفوي، والزركشي، وابن عرفة، والكافيجي، والسيوطي، وحاجي خليفة، وابن عاشور، والزرقاني، والصبان، ومحمد علي سلامة، ومحمد بن صالح العثيمين، وصلاح الخالدي [١٤، جـ١، ص٦؛ ٧، جـ،

ص٢٦ ؛ ١٥ ، ص٢٦٠ ؛ ٨ ، جـ١ ، ص١٤٨ ؛ جـ٢ ، ص ١٤٨ ، ١٦ ، جـ١ ، ص٥٩ ، ١٧ ، ص١٢٤ ؛ ١٨ ، جـ٢ ، ص١٩٩ ؛ ١٩ ، جـ١ ، ص٢٤٧ ؛ ٢٠ ، جـ١ ، ص١١ ؛ ٢١ ، جـ٢ ، ص٣ ؛ ٢٢ ، ص١٨٧ ، ٢٣ ، جـ٢ ، ص٦ ؛ ٢٤ ، ص٢٤ -٢٥]. نجد أن أربعة منها فقط انطلقت من المعنى اللغوي للتفسير فاستخدمت عبارة: بيان ، أو شرح ، أو كشف ، أو إيضاح للتعبير عن معنى التفسير. [١٤ ، جـ١ ، ص٦ ؛ ٢٠ ، جـ١ ، ص ١١ ؛ ٢٤ ، ص ٢٥ ؛ ٢٥ ، ص٢٤ ؛ ٢٦ ؛ ٢٧].

أما بقية التعريفات فقد أدخلت في حد التفسير ما ليس منه ؛ كعلم التجويد ، أو لم تحدد مقدار ما يدخل ضمن التفسير من علوم أخرى ؛ كعلم الفقه ، والأحكام التفصيلية ، وعلم أصول الفقه [٨ ، جـ١ ، ص١٣ ؛ ٧ ، جـ١ ، ص ٢٦ ؛ ١٧ ، ص١٢٤].

إن تعريفًا للتفسير في الاصطلاح من مثل "بيان معاني القرآن الكريم" [٢٤ ، ص ٢٥] أو "بيان كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم [٢٧ ، ص ٣٤] هو الأقرب إلى الصواب إذ إنَّه لا يخرج بالتفسير عن ضابطه الذي يُفهم من معناه اللغوي ، ولا يُدخل في التفسير ما ليس منه.

وعلى هذا فالمفسر هو القائم بالبيان والإيضاح لمعاني القرآن الكريم ، وفي حين يعرف الدكتور مصطفى مسلم المفسر بأنه : "الذي وجدت لديه أهلية الكشف والبيان عن معاني القرآن الكريم حسب الطاقة البشرية" [٢٨ ، ص١٥] فإن باحثًا آخر هو الدكتور حسين الحربي يؤكد على معنى الممارسة العملية للتفسير فيعرف المفسر بقوله : "من له أهلية تامة يعرف بها مراد الله تعالى بكلامه المتعبد بتلاوته قدر الطاقة وراض نفسه على مناهج المفسرين مع معرفته جملاً كثيرة من تفسير كتاب الله ومارس التفسير عمليًّا بتعليم أو تأليف" [٢٩ ، جـ١ ، ص٣٣] ويحصر د. مساعد الطيار معنى المفسر على : "من كان له رأي في التفسير وكان متصديًا له" [١١ ، ص٢٠٧]

وتكاد تجمع عبارات الباحثين على عدم وجود تعريف للمفسر عند المتقدمين حيث يقول أحد الباحثين: "لم يحظ مصطلح المفسر من علماء القرآن والتفسير بتعريف"[١١، ص ٢٠٧] ويفيد باحث آخر بأنه لم ير "من عرّف بالمفسّر ممن اشتغل بهذا الفن" [٢٩، جـ١، ص ٣٣] أي التفسير.

ويبدو أن السبب في ذلك هو وضوح معنى المفسر وظهوره عند المتقدمين؛ لأنه اسم فاعل لفعل التفسير، ولذا فالواضح لا يوضّح، ولكن المتأخرين احتاجوا إلى ضبط هذا المصطلح والتعريف به لكثرة الخلط فيه ودخول من لا يُحسنه إليه.

ويؤيد ذلك أن تعريفات المتأخرين للمفسر غلب عليها التأكيد على ما ينبغي أن يكون عليه المفسر، ولم تركز على وصف الواقع الفعلي عند التعريف بكلمة المفسر، فالنص على الأهلية التامة والمعرفة لمراد الله بقدر الطاقة البشرية مع رياضة النفس على مناهج المفسرين كما جاء في تعريف الدكتور مصطفى مسلم [٢٨، ص١٥] والدكتور حسين الحربي [٢٩، جـ١، ص٣٣] أقرب إلى شروط المفسر منه إلى التعريف بالمفسِّر.

أما الواقع المشاهد فإن المفسر هو: "من كانت له مشاركة في علم التفسير أو كتب فيه" [١١، ص٢٠٨] وهذا التعريف هو مفهوم تقسيم السيوطي المفسرين إلى أنواع أربعة:

الأول: الصحابة والتابعون وأتباعهم.

والثاني: المحدثون أصحاب التفاسير المسندة.

والثالث: من فسّروا بالرأي مع كونهم من علماء السنة.

والرابع: المبتدعة ثم جعل من يستحق أن يسمى من هؤلاء في طبقات المفسرين. القسم الأول ثم الثاني على أن الأكثر فيهم نقلة.

وأما الثالث: فمؤولة، ولهذا يسمون كتبهم غالبًا بالتأويل وأكد السيوطي على أنه لم يستوفِ أهل القسم الرابع أي: المبتدعة، بل ذكر المشاهير منهم [٣٠، ص٩؛ ١٠].

المطلب الثاني: في معنى القراءات

القراءات في اللغة: جمع قراءة وهي مصدر الفعل الثلاثي قرأ يُقال: قرأ قراءة وقرآنًا [٣١، ص٦٢] ومعنى قرأ في اللغة يدور حول الجمع والاجتماع [٣، جـ٥، ص٧٩] ومنه قول القائل: قرأت القرآن أي جمعت حروفه وضممت بعضها إلى بعض[٢، جـ١، ص١٢٨].

لكن ابن القيم لا يذهب إلى هذا القول بل يفرِّق بين الجمع والقراءة؛ فالأولى من قري يقرى ومعناها الجمع والاجتماع، والثانية من قرأ يقرأ ومعناها الظهور. والخروج على وجه التوقيت والتحديد ومنه قراءة القرآن؛ لأن قارئه يظهره ويخرجه مقدرًا محدودًا لا يزيد ولا ينقص ويدل عليه قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ٧١] ففرّق بين الجمع والقرآن، ولو كان واحدًا لكان تكريرًا محضًا [٣٢، جـ٥، ص٦٣٥].

إلا أن كلمة: القراءات اتخذت معنى اصطلاحيًّا مختلفًا عن المعنى اللغوي تبعًا لاستقلال المعنى الاصطلاحي للقرآن الذي أصبح علمًا على كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم [٣٣، ص٢٠] وإن كان في اللغة مصدرًا مهموزًا على وزن فعلان بمعنى القرء أي: الجمع والضم [٣٣، ص٢٠].

ويلاحظ الباحث تأخر ظهور التعريف الاصطلاحي لعلم القراءات على الرغم من تقدّم هذا العلم وأهميته حيث إن أبا حيَّان الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ كان أول من عرّف علم القراءات في معرض تعريفه للتفسير حيث عرّفه بأنه: "كيفية النطق بألفاظ القرآن" [٧، جـ١، ص١٤] وهذا التعريف أقرب إلى التجويد منه إلى القراءات.

ثم جاء بعده الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ فعرّف القراءات بأنها: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كيفياتها من تخفيف وتثقيل وغيرهما [٨، جـ١، ص٣١٨].

وفي القرن التاسع الهجري ظهر أشهر تعريف لعلم القراءات علي يد شمس الدين ابن الجزري المتوفى سنة ٨٣٣هـ حيث عرَّفه بأنه: "علم بكيفيّة أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة" [٣٤، ص٣] وزاد في إيضاح معناه شهاب الدين القسطلاني المتوفى سنة ٩٢٣هـ حيث عرّف علم القراءات بأنه: علم يُعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في اللغة، والإعراب، والحذف، والإثبات، والتحريك، والإسكان، والفصل، والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع" [٣٥، جـ ١، ص١٧٠].

وفي العصر الحديث عرّف الزرقاني القراءات بأنها: مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفًا به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه" [٢١، جـ١، ص٤٠٥] وعاد عبد الفتاح القاضي إلى تعريف ابن الجزري فصاغه من جديد فقال: علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريق أدائها اتفاقًا واختلافًا مع عزو كل وجه لناقله" [٣٦، ص٧].

ومثله فعل محمد سالم محيسن حيث أعاد صياغة تعريف ابن الجزري لعلم القراءات مع اختلاف يسير فقال: علم بكيفيات أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها من تخفيف وتشديد، اختلاف ألفاظ الوحي في الحروف بعزو النقلة [٣٧، ص٦٦].

أما الدكتور محمد بازمول فقد عرّف القراءات باعتبارها فنًّا مدونًا يقوله: مجموع المسائل المتعلقة باختلاف الناقلين لكتاب الله تعالى في الحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع" [٢٨، جـ١، ص١١٢].

ويتضح من خلال التعريفات السابقة أن "موضوع هذا العلم هو كلمات القرآن من حيث أحوال النطق بها وكيفية أدائها واستمداده من النقول الصحيحة المتواترة عن علماء القراءات الموصولة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم" [٣٩، ص٤٨].

على أن التقييد بالصحيح والمتواتر يخرج الشاذ وما يلحق به مما يقوي القول باستبعاد هذين القيدين.

كما يلاحظ أن بعض التعريفات كتعريف ابن الجزري والقسطلاني ومحيسن كانت لعلم القراءات كفن مدون وليس للقراءات القرآنية.

كما يتضح من خلال ما سبق أن تحديد الضابط الدقيق لمعنى القراءات يرتبط بأمور ثلاثة:

أولها: التطبيق العملي والتلقي الشفهي أمر أساسي في القراءات ولذا ركزت التعاريف على جانب الكيفيّة التي يؤدي بها القارئ.

الثاني: الفرق بين القرآن والقراءات: فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، أما القراءات فهي اختلاف ألفاظ ذلك الوحي في الكتابة أو النطق، [٨، جـ١، ص٣١٨؛ ٤٠، ص٢١٣؛ ٣٨، جـ١، ص١٠٨] وبالتالي فمواضع الاتفاق وهي كثيرة إنما هي قرآن، ومواضع الاختلاف منها ما يصح كونه قرآنًا إذا ثبت التواتر فيه، ومنها ما لا يصح أن يسمى قرآنًا؛ لكنه يدخل ضمن حدّ القراءات [٨، جـ١، ص٣١٨؛ ٤٠، ص٦٣؛ ٣٨، جـ١، ص١٠٨].

والثالث: وجه الاختلاف بين القراءات: وهو ما أشار إليه القسطلاني في تعريفه للقراءات حيث نص على الاختلاف في اللغة والإعراب، والحذف، والإثبات، والتحريك، والإسكان، والفصل والاتصال، وهيئة النطق والإبدال من حيث السماع [٣٥، جـ١، ص ١٧٠؛ ٣٨، جـ١، ص١١٢].

المبحث الثاني: مكانة القراءات في عمل المفسر

تمهيد

تعدُّ القراءات رافدًا مهمًّا في إيضاح معاني القرآن الكريم وعونًا كبيرًا للمفسر في معرفة أوجه الاختلاف بين الأقوال، ومن هنا فإن مكانة القراءات بالنسبة للمفسر تتحدد من خلال أمرين:

أولهما: كون القراءات مصدرًا مهمًّا من مصادر المفسر.

والثاني: اشتراط العلم بالقراءات في المفسر.

المطلب الأول: القراءات من مصادر المفسِّر

أول مصادر المفسِّر وأصحها: تفسير القرآن بالقرآن "فما أجمل في مكان؛ فإنه قد فسَّر في موضع آخر، وما اختصر في مكان؛ فقد بُسط في موضع آخر" [٤١، ص٨٤].

ولا ريب أن القراءات المتواترة جميعها من القرآن، ولذا فإن الرجوع إليها من قبل المفسر والاستفادة منها في إيضاح معنى الآية يُعَدُّ تفسيرًا للقرآن بالقرآن.

وقد أكَّد بعض العلماء أنَّ على المفسر بيان اختلاف القراءات المتواترة، وفي ذلك يقول الطاهر بن عاشور:

"وأنا أرى على المفسر أن يبيّن اختلاف القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيرًا لمعاني الآية غالبًا" [٢٠، جـ١، ص٥٥].

ومعلوم أن القراءات تنقسم من حيث القبول إلى ثلاثة أقسام [٣٨، جـ١، ص ٣٧٦].

الأول: قراءات مقبولة وهي: القراءة المتواترة والأحادية الموافقة للرسم المتلقاة بالقبول. ويلاحظ هنا أن قبول القراءات الأحادية إذا وافقت الرسم العثماني لا يعني الاعتداد بها في القراءة والتواتر؛ بل يعني قبول المعنى الذي وردت به بشروط منها: عدم

مخالفة معنى القراءة المتواترة وصحة السند كما سيأتي بيانه عند الحديث عن القراءات الشاذة.

فهذا القسم مصدر مهم من مصادر المفسر، وهو من تفسير القرآن بالقرآن.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧].

فقد قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وحمزة (يصدِّون) بكسر الصاد، وقرأ نافع، وابن عامر، والكسائي (يصدُّون) بضم الصاد [٤٢، ص٥٨٧]، وهما قراءتان متواترتان.

والمعنى على القراءة الأولى: صدودهم في أنفسهم، وعلى القراءة الثانية أنهم يصدون غيرهم عن الإيمان "وكلا المعنيين حاصل منهم" [٢٠، جـ١، ص٥٤]، فرجوع المفسِّر إلى القراءة الأخرى مصدر مهم يوضح من خلاله معنى الآية للقارئ أو السامع.

الثاني: قراءات مردودة وهي التي: لم يصح سندها، أو لم تتلق بالقبول من علماء الأمة.

وهذا القسم لا يدخل ضمن مصادر المفسِّر ولا يُعتد به.

الثالث: قراءات متوقف فيها، وهي القراءات الشاذة التي صح سندها وخالفت رسم المصحف [٤٣، جـ١، ص٣٢؛ ١٨، جـ١، ص٢١٦]

وفي حين يرى بعض الباحثين أن تقسيم القراءات المعتبر هو القراءات المتواترة والقراءات الشاذة فما خرج عن المتواتر فهو شاذ وبالتالي فتقسيم القراءات إلى عدة أقسام منها ما يتوقف فيه يعدُّ خلافًا نظريًّا ليس له أثر عملي في أكثر الأحوال إلا أن هذا القسم يعدُّ من مصادر المفسِّر؛ لأنه صحيح الإسناد فالرجوع إليه يكون من باب تفسير القرآن بالسنة النبوية إذا كان مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو من باب تفسير القرآن

بقول الصحابي إذا كان موقوفًا عليه. وأخذ المفسِّر بها أولى من أخذه عمَّن دون الصحابة من المفسرين فضلاً عن تفسيره بالرأي والاجتهاد الشخصي.

قال أبو عبيد: المقصد من القراءات الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبين معانيها كقراءة عائشة وحفصة (والوسطى صلاة العصر) [البقرة: ٨٣]، وقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما) [المائدة: ٣٨]. وقراءة جابر (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم) [النور: ٣٣] فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل" [٤٤، ص١٩٥].

وقد تنبه السلف إلى أهمية القراءات ومنزلتها في عمل المفسِّر حتى قال مجاهد: "لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت" [٤٥، جـ٤، ص٤٥٤].

وقال قتادة في قوله: ﴿سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا﴾ [الحجر: ١٥].

من قرأ: سكِّرت، مشددة يعني سُدت. ومن قرأ سُكِرت مخففة فإنه يعني سُحِرت" [٤، جـ١٤، ص١٢].

وقد قرأ ابن كثير بالتخفيف والباقون بالتشديد [٤٢، ص٣٦٦].

وقال قتادة في قوله: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [الكهف: ١٦]. هي في مصحف ابن مسعود (وما يعبدون من دون الله) فهذا تفسيرها) [٤، جـ١٥، ص٢٠٩].

وقال مجاهد: كنا لا ندري ما الزخرف حتى رأيناه في قراءة ابن مسعود (أو يكون له بيت من ذهب) [٤، جـ١٥، ص١٦٣؛ ٤٦، جـ٢، ص٣٩٠].

وقال سفيان الثوري في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا بَيِّنَـٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣]. من قرأها: خيرَ مُقامًا: فإنما يعني مقامه الذي يقيم فيه الدهر، والذي يقرأها "خير مَقامًا" فإنما يعني المقامة التي يقيم فيها" [٤٧، ص١٨٨].

وقد قرأ ابن كثير (مُقامًا) وقرأ الباقون(مَقامًا) [٤٣، جـ٢، ص٣١٨؛ ٤٨، ص ٤٤٦].

المطلب الثاني: اشتراط العلم بالقراءات في المفسر

إن مما يؤكد منزلة القراءات بالنسبة للمفسر اعتبارها شرطًا فيه فلا يخوض في بيان معاني كلام الله عزَّ وجلَّ إلا إذا كان عالمًا بها [٧، جـ١، ص٢٦؛ ٢٧، ص٣٣١؛ ٤٩، ص٢٥٧؛ ٥٠، ص١٠٧].

لكن المقصود هنا باشتراط العلم بالقراءات: القراءات التي لها علاقة بالتفسير ذلك أن القراءات من حيث ارتباطها بالتفسير تأتي على قسمين:

القسم الأول: قراءات لا علاقة لها بالتفسير

وتشمل اختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات التي لا يترتب عليها اختلاف في المعنى، ومقادير المد والإمالة، والتخفيف والتسهيل والتحقيق، والجهر والهمس، والغنة، فهذا القسم لا يترتب عليه أثر في عمل المفسر، وإنما محله علم التجويد.

وهذا ظاهر من تعريف التجويد فهو"إقامة مخارج الحروف وصفاتها" وقيل: "إخراج كل حرف من القرآن من مخرجه مع إعطائه حقه ومستحقه" [٥١، ص٩].

وممن أكد على هذا الشرط الراغب الأصفهاني [١٢ ، ص٩٤] وأبو حيان الأندلسي [٧ ، جـ١ ، ص١٠٨]، والكافيجي [١٧ ، ص١٤٦]، والسيوطي [١٨ ، جـ١٢ ، ص١٢١١].

وهذا القسم يعبر عنه بعضهم باختلاف اللفظ مع اتحاد المعني [٤٣ ، جـ١ ، ص٤٩]، ويمثلون له بالاختلاف في قراءة (الصراط) فمن القرَّاء من يقرأها بالصاد. ومنهم: من يقرأها بالسين أي (السراط) ومنهم من يقرأها بإشمام الصاد صوت الزاي أي (الزراط) [٤٢ ، ص١٠٥ ، ٤٣ جـ١ ، ص٢٧١] وعلق الداني على ذلك بأنه "مما يطلق عليه أنه لغات فقط [٥٢ ، ٤٧].

القسم الثاني: قراءات لها علاقة بالتفسير

وتشمل اختلاف القراء في حروف الكلمات واختلاف الحركات التي يختلف معها المعني [٥٣ ، ص٤٢٨] "لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد بيَّن المراد عن نظيره في القراءة الأخرى ، أو يثير معنًى غيره ، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة [٢٠ ، جـ١ ، ص٥٢]. وهذا القسم من القراءات يشمل نوعين [٥٤ ، جـ١٣ ، ص٣٩١ ؛ ٥٢ ، ص٤٧]:

النوع الأول: اختلاف اللفظ والمعنى جميعًا مع جواز اجتماع القراءتين في شيء واحد.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ فقد قرأ عاصم والكسائي: (مالك) بالألف ، وقرأ الباقون بغير ألف (ملك) [٤٢ ، ص١٠٤ ؛ ٥٥ ، ص٨٠] والمراد بهاتين القراءتين واحد ، وهو الله تعالى فهو مالك يوم الدين ، وهو ملك يوم الدين فاجتمع له الوصفان جميعًا فأخبر تعالى بذلك في القراءتين [٤٨ ، ص٧٧ ، ٥٦ ، جـ١ ، ص١٦٧].

ومثال آخر: قوله تعالى: ﴿ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗا ﴾ [البقرة: ٢٥٩]. فقد قرأها عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي (ننشزها)

بالزاي، وقرأها ابن كثير ونافع وأبو عمرو (ننشرها) بالرَّاء [٤٢، ص٨٩؛ ٥٥، ص٢٧٥]، فالمراد بهاتين القراءتين واحد وهو العظام، فقد أنشزها الله تعالى أي: رفع بعضها إلى بعض حتى التأمت وأنشرها أي: أحياها بعد موتها فاجتمع للعظام الوصفان جميعًا فأخبر تعالى بذلك في القراءتين [٤٨، ص١٤٤؛ ٥٧، جـ٢، ص٢٨٥؛ ٥٨، جـ١، ص ٣١٠؛ ٥٦، جـ١، ص٢٩٩].

النوع الثاني: اختلاف اللفظ والمعنى جميعًا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد لاستحالة اجتماعهما فيه.

ومن أوضح الأمثلة على هذا النوع قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾ [يوسف: ١١٠].

فقد قرأ عاصم وحمزة والكسائي (كُذبوا) بالتخفيف، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو (كُذّبوا) بتشديد الذال [٤٤، ص٣٨٥؛ ٥٥، ص٤٠١].

ففي هذا الموضع لا يمكن اجتماع القراءتين في شيء واحد؛ لأن المراد بكل قراءة منهما يختلف عن الأخرى فمن قرأ (كذّبوا) بالتشديد فالمعنى (حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وأيقنوا أن قومهم قد كذّبوهم جاءهم نصرنا، ومن قرأ بالتخفيف (كُذبوا) فالمراد حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظن قومهم أن الرسل قد أُخلفوا ما وعدوا به من النصر؛ جاء الرسل نصرنا، وذكر ابن زنجلة وجهًا آخر لهذه القراءة هو: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وظن قومهم أن الرسل قد كذبتهم فيما أخبروهم به من أنهم إن لم يؤمنوا بهم نزل بهم العذاب جاء النصر رسلنا [٤٨، ص٣٣٦؛ ٥٨، جـ٢، ص١٥].

والحاصل أن هذا القسم بنوعيه يشترط أن يلم به المفسر قبل الدخول في تفسير كلام الله عزَّ وجلَّ حتى لا يقع في الخطأ فيرد شيئًا من المعاني الصحيحة الواردة في قراءات

متواترة يجهلها فضلاً عن أن يرد القراءة ذاتها وينكر قرآنيتها على أنه مما ينبغي التأكيد عليه أن هناك شروطًا إضافية يجب على المفسر استيفاؤها حين تعرضه للقراءات وهو أمر مختلف عن اشتراط العلم بالقراءات في كل من يتصدى للتفسير على وجه العموم، وهو ما سيتضح من خلال المبحث التالي.

المبحث الثالث: شروط المفسر الذي يتعرض للقراءات

المطلب الأول: العلم بالقراءات المتواترة

يقع بعض الباحثين في الخلط بين مفهوم التواتر في القراءات القرآنية وبين مفهوم التواتر في الحديث النبوي.

إن الحديث المتواتر هو: نقل جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم عن جمع مثلهم إلى أن يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [٥٩، ص٥٠، ١٨، جـ١، ص٧٨].

"لكن هذا لا يتوفر دائمًا للقراءات القرآنية بأسانيدها المثبتة في كتب القراءات للقرّاء السبعة أو العشرة؛ لأن التواتر لا يثبت باثنين ولا بثلاثة [٦٠، ص٢٥].

والتواتر عند الأصوليين: خبر عدد يمتنع معه لكثرته تواطؤ على الكذب عن محسوس أو خبر عن عدد كذلك إلى أن ينتهي إلى محسوس[٦١، جـ٢، ص٣٢٤].

أما في القراءات القرآنية: فإن ما نقله الثقة عن مثله إلى أن يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم واشتهر واستفاض بين القراء دون إنكار" [٤٣، جـ١، ص٩]. فإنه يُقبل إذا كان مما اشتملت عليه كتب القراءات للقراء السبعة أو العشرة [٦٠، ص٢٦] ولمناقشة الخلط في مفهوم التواتر ينبغي التأكيد على أمرين:

أولهما: اتفاق العلماء على تواتر القراءات السبع جميعها بناءً على مفهوم التواتر في القراءات القرآنية الذي سبق بيانه.

قال القسطلاني: القراءات بالنسبة للتواتر وعدمه ثلاثة أقسام: قسم اتفق على تواتره وهم السبعة المشهورة [٣٥، جـ١، ص١٧٠].

وقال ابن الجزري: "الذي وصل إلينا اليوم متواترًا وصحيحًا مقطوعًا به قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين هذا الذي تحرر من أقوال العلماء وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر والحجاز" [٦٢، ص٧].

والثاني: اختلاف مفهوم التواتر بين القراءات والحديث النبوي:

ففي حين يُشترط تسمية جميع رجال الإسناد في كل طبقة من طبقاته إلى منتهاه في الحديث النبوي؛ فإن الأسانيد في كتب القراءات تنقل لنا أسماء من تصدَّوا للإقراء فقط دون النص على أسماء كل من قرأ بهذه القراءة، من شيوخ الأئمة السبعة وشيوخ شيوخهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا السياق يمكن مناقشة رأي الزركشي حين قال:

التحقيق أن القراءات السبع متواترة عن الأئمة السبعة أما تواترها عن النبي صلى الله عليه وسلم ففيه نظر فإن إسناد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبعة موجود في كتب القراءات وهي نقل الواحد عن الواحد لم تكمل شروط التواتر في استواء الطرفين والواسطة" [٨، جـ١، ص٣١٩].

ذلك أن "انحصار الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القرآن عن غيرهم فلقد كان يتلقاه أهل كل بلد يقرأ منهم الجم الغفير عن مثلهم وكذلك دائمًا والتواتر حاصل لهم ولكن الأئمة الذين تصدّوا لضبط الحروف وحفظوا شيوخهم فيها جاء السند من جهتهم" [٣٤، ص٧٠].

وبالتالي فإن الأسانيد المدونة في كتب القراءات ليست هي العمدة في ثبوتها وتواترها؛ لأن القراءات موجودة يقرؤها أهل كل بلدة أممًا عن أمم وغاية ما تفيده هذه الأسانيد ذكر أسماء من تصدى للإقراء وضبط هذه القراءة فهي مجرد طريق علمي

اصطلح عليه أهل هذا الفن لنقل القراءة إلى من بعدهم [٦٢ ، ص٦ ؛ ٣٨ ، جـ١ ، ص ١٥٠].

إذا تقرر ذلك فقد اشتهر بأن القراءة المتواترة هي التي توفرت فيها أركان ثلاثة :

الأول : تواتر النقل : على المفهوم الذي سبق تقريره ، بل ويراه بعض الباحثين ركنًا وحيدًا وما بعده من الأركان إضافة إلى صحة السند إنما هي أركان القراءة الصحيحة وليست المتواترة.

الثاني : موافقة أحد المصاحف التي أرسلها عثمان – رضي الله عنه – إلى الأمصار ولو احتمالاً.

ومن هنا فإن لغويًّا كبيرًا كالأخفش اختار الصاد في قراءة (الصراط المستقيم) وعلل اختياره بموافقة الرسم فقال : "والصراط فيه لغتان : السين والصاد إلا أننا نختار الصاد ؛ لأن كتابها على ذلك في جميع القرآن [٦٣ ، جـ١ ، ص١٦٥].

واختار الأخفش كذلك عدم إشباع كسرة الميم إلى ياء في قوله تعالى : (يا ابن أمّ لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي) [طه : ٩٤] لأن الكتاب ليس فيه ياء ولذلك كره هذا [٦٣ ، جـ٢ ، ص٥٣٣].

الثالث : موافقة وجه صحيح في اللغة العربية : أي موافقة القراءة للقواعد والآراء النحوية المستقاة من النطق العربي الصحيح [٦٤ ، ص٢١].

ولعل الشرط الأساسي والوحيد هو التواتر أما اشتراط الموافقة لرسم المصحف العثماني فهو شرط قياسي وليس شرطًا ضابطًا بمعنى أن القارئ والسامع يستعين به في معرفة هل ما يسمعه ويقرأه متواتر أم لا؟ فإن وافق الرسم ولو احتمالاً فهو متواتر ، وإن لم يوافقه فليس بمتواتر [٦٠ ، ص٤٢] وبالنسبة لاشتراط موافقة وجه صحيح في اللغة العربية فالأمر أكثر وضوحًا فكيف نجعل القواعد والآراء النحوية التي استقاها اللغويون

حاكمة على القراءات القرآنية في حين أن "القراءات أقوى دليل على ثبوت قواعد وقياسات اللغة العربية ؛ لأنها نقلت عن طريق التلقي والمشافهة من قبل القرَّاء ولأنه قد لا يُنقل إلينا جميع أوجه كلام العرب كما أنه لم ينقل عن طريق التلقي والمشافهة ، ولهذا لا يعوّل على قول قائل بمخالفة قراءة لكلام العرب" [٦٠ ، ص٤٢] .

ومن هذا الباب خطّأ العلماءُ سيبويه حين رد قراءة أبي عمرو ابن العلاء المتواترة لقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ﴾ [البقرة : ٦٧]، بإسكان الميم في (يأمْركم) [٤٢ ؛ ص١٥٥ ، ٦٥ ، ص٧٧] بدعوى مخالفة اللغة العربية [٦٦ ، ص٩٩].

قال أبو عمرو الداني : وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل والرواية" [٣٤ ، ص٦٥]

إن المفسر مطالب بمعرفة القراءات المتواترة ليتمكن من معرفة معاني الآيات وما يترتب عليها من أحكام ومن الأمثلة على ذلك :

١ – قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] فقد قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر (يطهُرن) بتخفيف الطاء وضم الهاء ، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر (يطّهّرن) بتشديد الطاء والهاء وفتحهما [٤٢ ، ص١٨٢ ؛ ٥٨ ، جـ١ ، ص٢٩٣ ؛ ٤٨ ، ص١٣٤].

فإذا لم يعرف المفسر القراءة الأخرى في الآية فقد يقصر المعنى على إحدى القراءتين وذلك خلاف الأولى [٤ ، جـ٢ ، ص٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٦٧ ، جـ١ ، ٢٤٨] بل قد يُنكر المعنى الآخر الوارد في قراءة التخفيف أو التشديد فيقع في الخطأ ، في حين أن قراءة التخفيف جعلت انقطاع دم الحيض غاية النهي عن قربان الزوجة أو الأمة [٤٨ ، ص

١٣٤ ؛ ٦٨ ، جـ١ ، ص١٤٣]. وزادت قراءة التشديد في هذه الغاية فاشترطت الاغتسال بالماء بعد انقطاع الدم وقبل قربان الرجل لها [٤٨ ، ص١٣٤ ؛ ٥٥ ، جـ١ ، ص٢٩٣].

٢ – قوله تعالى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [المائدة: ٦] فقد قرأ حمزة والكسائي (لمستم) بغير ألف والمعنى هنا مسّ يد الرجل أو جسده ليد المرأة أو جسدها.

وقرأ باقي السبعة (لامستم) بالألف على معنى جعل الفعل من اثنين فيكون المراد بالملامسة هنا الجماع لأنه لا يكون إلا من اثنين [٤٨ ، ص٢٠٤ ؛ ٤٢ ، ص٢٤٣] فهو باب الكناية.

وحين يقتصر المفسر على إحدى القراءتين فلا شك أنه سيقصر عن درجة البيان والإيضاح لمعاني القرآن ؛ لأن القراءة الأخرى متواترة وقد حملت معنى زائدًا عن القراءة الأولى [٦٩ ، جـ٥ ، ص١١٣ ؛ ٦٧ ، جـ٢ ، ص٩٢ ؛ ٧٠ ، ص٣٥٧].

المطلب الثاني: العلم بالقراءات الشاذة وأثرها

يحتاج المفسر إلى معرفة الحد الضابط في اعتبار قراءة من القراءات شاذة أو غير شاذة ؛ لأن لذلك أثرًا في تفسيره لبعض الآيات بهذه القراءة الشاذة أو تلك.

وجمهور القرَّاء يعتبرون القراءة غير المتواترة شاذة فكل الآحاد عندهم شاذ وهذا خلاف اصطلاح المحدثين الذين يقسمون الآحاد إلى مشهور وعزيز وغريب ويجعلون الشذوذ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه [٧١ ، ص٦٤].

ويرى بعض الباحثين أن القراءة الشاذة هي التي "صح سندها ووافقت اللغة العربية ولو بوجه وخالفت رسم المصحف" [٧٢ ، ص٨].

يقول ابن الجزري بعد أن ذكر شروط القراءة الصحيحة: "متى اختل ركن من الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة... هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف" [٤٣ ، جـ١ ، ص٩] ويلاحظ أن ابن الجزري يتحدث عن أركان القراءة

الصحيحة وليست المتواترة بمعنى أن القراءة التي توافرت فيها هذه الأركان خرجت عن الشذوذ ولكنها قد تكون متواترة وقد لا تكون.

وقد عرَّف أبو شامة القراءة الشاذة بقوله: "ما اختل فيها ركن من أركان القراءة الثلاثة" [٧٣، ص١٧١ - ١٧٢].

ومن الخطأ أن يُحكم بالضعف على إسناد كل قراءة شاذة؛ لأن مصدر شذوذها قد يكون مخالفتها رسم المصحف الذي أجمعت عليه الأمة وليس ضعف إسنادها.

قال ابن الجزري: "فهذه القراءة تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن كان إسنادها صحيحًا" [٤٣، ص١٦].

وقد سبق ابن الجزري إلى اعتبار هذا الضابط مكي بن أبي طالب [٧٤، ص١٠] وأبو شامة المقدسي [٧٣، ص١٧٢] وابن تيمية [٥٤، جـ١٣، ص٣٩٣].

والقراءات المدرجة من أهم أنواع القراءات الشاذة ذلك أنها تتيح الفرصة للمفسر لفهم معنى الآية بشكل أدق وإيضاح ما قد يكون غامضًا عليه قبل معرفته لهذه القراءة مثل قراءة سعد بن أبي وقاص" وله أخ أو أخت: من أم" وقراءة ابن عباس: "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج" وقراءة ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) [١٨، جـ١، ص١٦٨؛ ٦٩، جـ١، ص٤٧؛ ٣٩، ص٧٤] فإنَّ ذلك من قبيل تفسير الصحابي وهو من أحسن طرق التفسير [٤١، ص٨٧]، وإذا صح النقل به فهو مقدم على تفسير التابعين واجتهاد المفسر برأيه ويلاحظ أنَّ " كتب التفسير تُعنى بالشواذ وتنقل الكثير منه وتوجهه، وتفيد في شرح المعاني وترجيح الآراء وكتب معاني القرآن وإعرابه تهتم كثيرًا بالشواذ" [٧٥، ص٤٦٨] كما أن كتب الفقهاء مليئة بها حيث إن وجودها أدى إلى اختلافهم في الاحتجاج بها وإن لم يقبلوها على أنها قرآن وإنما قبلوها على أنها أخبار أو تفسير للقراءة" [٧٦، ص٣] إن معارضة بعض المفسرين الكبار

كالرازي [٧٧، جـ٣، ص٨٥] وابن العربي المالكي [٦٩، جـ١، ص٤٧] للاحتجاج بالقراءات الشاذة أثرت على موقف من جاء بعدهم من المفسرين وقللت الإفادة من القراءات الشاذة في التفسير وقد كانت حجتهم "أن الراوي لم يرو في معرض الخبر بل في معرض القرآن ولم يثبت فلا يثبت" [٦٩، جـ١، ص٤٧].

وإذا "بطل كونه قرآنًا بطل من أصله فلا يحتج به على شيء" [٧٨، جـ١، ص٢٤٨] إلا أن هذه الحجة لا تستقيم أمام النظرة العلمية الفاحصة إذ لا يلزم من عدم كون القراءة الشاذة قرآنًا أن لا يحتج بها، شأنها في ذلك شأن أخبار الآحاد التي ليست بقرآن [٧٨، جـ ٥، ص ٢٤٩] ولذا فإن جمهور المفسرين؛ كالطبري، والقرطبي، وأبي حيان، وابن كثير، وغيرهم استفادوا من القراءات الشاذة التي صح سندها وخالفت رسم المصحف في إيضاح معاني القرآن الكريم.

من المفيد في هذا السياق استعراض شيء من آثار القراءات الشاذة وفوائدها بالنسبة للمفسر على سبيل الإجمال فمن ذلك [٧٢، ص ٢٠ -٢١].

١ – بيان حكم مجمع عليه كما في قراءة سعد بن أبي وقاص: "وله أخ أو أخت من أم" التي دلت على أن المقصود بالأخوات هنا للأم فقط وعليه إجماع العلماء [٧٩، ص ٨٢].

٢ – بيان حكم اختلف فيه كما في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه:

"أو تحرير رقبة مؤمنة" التي دلت على ترجيح اشتراط الإيمان في الرّقبة في كفارة اليمين أما القراءة المتواترة فليس فيها ما يرجح هذا الشرط قال تعالى: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المائدة: ٨٩] [٤٣، جـ١، ص٢٩].

٣ – دفع توهم ما ليس مرادًا كقراءة عمر رضي الله عنه، وابن مسعود رضي الله عنه وغيرهم: فامضوا إلى ذكر الله [١] فقد يتوهم مفسر أن قوله تعالى: ﴿فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]. وهي القراءة المتواترة تعني المشي السريع والعجلة المنافية للسكينة وليس الأمر كذلك، فقد أوضحت القراءة الشاذة ذلك ودفعت الإشكال [٤٣، جـ١، ص٩، ٢١، جـ١، ص١٤١].

٤ – بيان معنى لفظ قد لا يُعرف كما في قراءة: كالصوف المنفوش [٤٣، جـ١، ص٢٩] فهي توضح معنى العهن المذكور في القراءة المتواترة ﴿كَٱلْعِهْنِ ٱلْمَنفُوشِ﴾ [القارعة: ٥].

٥ – إضافة معنى جديد ليس في القراءة المتواترة: كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]. ففي القراءة المتواترة: (من أنفسكم) بضم الفاء أي من جنسكم وفي القراءة الشاذة: (أَنْفَسِكم) [٧، جـ٥، ص١١٨، ٨١، ص١٠٠] بفتح الفاء أي: من أشرفكم نسبًا، وكلا المعنيين متحقق في النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثالث: معرفة نوع الاختلاف بين القراءات

إن الاختلاف بين القراءات المتواترة ليس اختلاف تضاد وتعارض إذ كلها كلام رب العالمين، ومحال أن يتناقض أو يتعارض.

أما الاختلاف بين القراءات الشاذة وبين القراءات المتواترة فأكثره من قبيل اختلاف التنوع والتفسير، ومنه ما يكون اختلاف تضاد إذ إن ما يقطع بكونه قرآنًا هو القراءة

---

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ [٨٠، كتاب الجمعة، باب: ما جاء في السفر يوم الجمعة].

المتواترة، أما القراءة الشاذة فالراجح التوقف في شأنها وعدم الجزم بكونها ليست من الأحرف السبعة أو منها [٣٨، جـ١، ص١٤٤].

وأما القراءات المردودة فإنه لا يعتد بخلافها فإنها ليست صحيحة الإسناد وقد تُخالف رسم المصحف؛ فوجب تركها وعدم اعتبار موافقتها أو مخالفتها.

وقد فصل ابن تيمية [٥٤، جـ١٣، ص٣٩١ - ٣٩٢] في حالات اختلاف القراءات وقسمها إلى ثلاث حالات:

الأولى: اختلاف اللفظ والمعنى واحد. ومن أمثلة (عليهم، وإليهم) و(لديهم) بضم الهاء مع إسكان الميم، وبكسر الهاء مع ضم الميم وإسكانها [٤٢؛ ١٠٨؛ ٤٣، جـ١، ص٢٧٢].

الثانية: اختلاف اللفظ والمعنى جميعًا مع جواز اجتماع القراءتين في شيء واحد لعدم تضاد اجتماعهما فيه. ومن أمثلته:

قوله تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠] فقد قرأها نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر: (يُكذّبون) بتشديد الذال وضم الياء، وقرأها عاصم، وحمزة، والكسائي: (يَكْذِبون) بتخفيف الذال وفتح الياء [٤٢، ص١٤٣؛ ٤٨، ص١٤٤].

فالمراد بالقراءتين واحد وهم المنافقون منهم يكذبون في أخبارهم ويكذّبون النبي صلى الله عليه وسلم؛ فالاختلاف بين القراءتين اختلاف تنوع لا تضاد.

الثالثة: اختلاف اللفظ والمعنى جميعًا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد بل يتفقان في وجه آخر لا يقتضي التضاد.

ومن أمثلته: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢].

فقد قرأها الكسائي وحده (علمتُ) بضم التاء، والباقون (علمت) [٤٢، ص٣٨٥؛ ٤٨، ص٤١١] بفتحها فعلى قراءة الكسائي فالعلم مسند إلى موسى - عليه السلام - جوابًا لفرعون حيث قال: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١] وعلى قراءة الباقين فالعلم مسند إلى فرعون مخاطبة من موسى له بذلك على وجه التقريع والتوبيخ [٣٨، جـ١، ص١٧٩].

ويلزم المفسِّر من خلال ما سبق: معرفة نوع الاختلاف بين القراءات والاستفادة من ذلك في تفسيره.

قال ابن الجزري: "حقيقة اختلاف هذه السبعة المنصوص عليها من النبي - صلى الله عليه وسلم - اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض، فإن هذا محال أن يكون في كلام الله تعالى. قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[٤٣، جـ١، ص٤٩] [النساء: ٨٢].

"ووجه هذا الدليل: أنه ليس من متكلم كلامًا طويلاً إلا وُجِدَ في كلامه اختلاف كثير إما في الوصف واللفظ، وإما في المعنى بتناقض أخبار، أو الوقوع على خلاف المخبر به، أو اشتماله على ما لا يلتئم، أو كونه يمكن معارضته، والقرآن العظيم ليس فيه شيء من ذلك؛ لأنه كلام المحيط بكلّ مناسب بلاغة معجزة فائقة لقوى البلغاء" [٧، جـ٣، ص ٣٠٥؛ ٨٢، ص٥٤٢].

وقد حاول بعض المفسرين حصر أوجه الاختلاف بين القراءات في سبعة أوجه لاعتقادهم أن هذه الأوجه هي الأحرف السبعة المنصوص عليها في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف"[٢].

---

(٢) رواه البخاري [٨٣، كتاب فضائل القرآن، باب نزول القرآن على سبعة أحرف].

ومن هؤلاء أبو الفضل الرازي صاحب كتاب اللوامح الذي نص على الأوجه التالية:

١ – الاختلاف بين الأسماء في الإفراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨].

قرئ لأماناتهم جمعًا (لأمانتهم) بالإفراد [٦٥، ص٢٥٥].

٢ – الاختلاف في تصريف الأفعال مثل (باعِد) على أنه فعل أمر و(باعَد) [٦٥، ص٢٩٤] على أنه فعل ماض في قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا۟ رَبَّنَا بَـٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩].

٣ – الاختلاف في وجوه الإعراب كما في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَـٰتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] فقد قرئت بنصب آدم ورفع كلمات وقرأت بالعكس أيضًا [٨٤، ص٣٣١].

٤ – الاختلاف في الزيادة والنقص كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤] فقد قرئت فإن الله الغني الحميد دون لفظ: هو [٤٢، ص٦٢٧، ٦٠، ص٥٣].

٥ – الاختلاف في التقديم والتأخير ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١].

فقد قُري الفعل الأول فيقتلون مبنيًّا للمعلوم والثاني يُقتلون مبنيًّا للمجهول وقرئ العكس [٤٨، ص٣٢٥].

٦ – الاختلاف في الإبدال مثل قوله تعالى: ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] فقد قُرئ (ننشزها) و(ننشرها).

٧ – الاختلاف بين اللغات كالفتح والإمالة والإظهار والإدغام والترقيق والتفخيم مثل: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ﴾ [النازعات: ١٥].

قرئ بالفتح وقرئ بالإمالة في "أتى" و"موسى" [٦٢، ص٤٣٢؛ ٦٠، ص٥٤] وعلى الرغم من عدم التسليم للرازي بكون هذه الأوجه هو المراد بالأحرف السبعة [٥٢، ص٥٨] إلا أن ما ذكره من أوجه الاختلاف بين القراءات مفيد للمفسر في معرفة اختصار هذا الاختلاف على التنوع دون التضاد.

المطلب الرابع: الوقوف عند ضوابط تعامل المفسر مع القراءات

هناك جملة من الضوابط التي ينبغي أن يقف المفسر عندها في تعامله مع القراءات القرآنية بما يحفظ لها منزلتها ومكانتها من حيث كونها قرآنًا مقطوعًا بصحته إذا كانت متواترة، ومن حيث كونها مصدرًا مهمًّا في التفسير إن قصرت عن درجة التواتر.

إن كثيرًا من التجاوز والخطأ الذي وقع فيه بعض من تصدوا للتفسير كان مرده تجاوز هذه الضوابط وعدم الاهتمام بها.

ونظرًا لأهمية هذه الضوابط وكثرتها فقد آثرت إفرادها بمبحث مستقل يجمع ما تفرق في بطون الكتب ويُعيد ترتيبه على نحو أرجو أن يكون معينًا للمفسر في عمله.

المبحث الرابع: ضوابط مهمة في تعامل المفسر مع القراءات

المطلب الأول: عدم رد القراءات المتواترة أو الترجيح بينها

وقع بعض المفسرين وأهل اللغة في رد بعض القراءات المتواترة أو ترجيح بعضها على بعض وهو مسلك أوصلهم إليه عدم التنبه إلى كون القراءة المتواترة كلام الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فرده جرأة على الله والترجيح بين كلام الله

تعالى يعني أن المفسِّر نصب نفسه حكمًا على بعض كلام الله فجعله مرجوحًا وجعل البعض الآخر راجحًا.

وقد قرر هذا الضابط كثير من العلماء كأبي جعفر النحاس[٤٨، ص٣١٥] وأبي شامة [٣٥، ص٧٠؛ ٨، جـ١، ص٣٤٠]، وابن المنير[٨٦، جـ٢، ص٥٣] وابن تيمية [٥٤، جـ١٣، ص٣٩١] وأبي حيان [٧، جـ٤، ص٦٥٧] والسمين الحلبي [٨٧، جـ٥، ص ١٦٢] والزركشي [٨، جـ١، ص٣٤٠] وابن الجزري [٤٣، ص٢٤؛ ٤٣، جـ١، ص٩] والشنقيطي [٧٨، جـ٢، ص٨] وغيرهم.

ومن الأمثلة على مخالفة هذا الضابط رد أبي جعفر الطبري [٤، جـ٤، ص٢٢٦] قراءة متواترة لمخالفتها قاعدة أغلبيّة من قواعد اللغة العربية فقد قرأ حمزة الأرحام في قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، بالجرّ، وقرأ باقي السبعة بالنصب [٥٧، جـ١٣، ص١٢١؛ ٤٣، جـ٢، ص٢٤٧] وقد فسر الحسن ومجاهد وغيرهما قراءة حمزة يقول الرجل: أسألك بالله وبالرحم [٨٨، جـ٤، ص٨] كما فسر ابن عباس، وقتادة، وعكرمة، وغيرهم قراءة البقية بالنصب بإضمار فعل تقديره أن تقطعوها [٤، جـ٤، ص٢٢٧، ٨٨، جـ٤، ص٨] وقد وصف الطبري الوجه المتواتر الذي قرأ به حمزة — وهو قراءة الجر ـ بأنه غير فصيح من الكلام عند العرب... [٤، جـ٤، ص٢٢٦]؛ بل إنه منع قراءة الجر ولم يجوزها للقارئ فقال: "والقراءة التي لا نستجيز للقارئ أن يقرأ غيرها في ذلك النصب (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحامَ) بمعنى: واتقوا الأرحام أن تقطعوها [٤، جـ٤، ص٢٢٨].

وبغض النظر عن اعتذار بعض الباحثين للطبري بأن مصطلح التواتر لم تتحدد معالمه في ذلك العصر وأن التواتر قد يكون عند قوم دون قوم فيحتمل أنه لم يبلغه الأمر

على درجة التواتر، فإن هذا الاعتذار مع وجاهته يفسِّر ولا يبرر المنع من القراءة الثابتة ووصفها بعدم الفصاحة.

وتبع الطبري على رد هذه القراءة ابن عطية حيث قال: "وهذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز... ويرد عندي هذه القراءة من المعنى وجهان" [٨٨، جـ٤، ص٨].

بل لقد صرح بعض النحويين البصريين بخطأ هذه القراءة لمخالفتها للقاعدة لديهم وهي: لا يجوز عطف الاسم الظاهر على الضمير المخفوض إلا بعد إعادة الخافض [٨٩، جـ٢، ص٤٦٢].

وتعقب الألوسي هذه القاعدة بقوله: ما ذكر من امتناع العطف على الضمير المجرور هو مذهب البصريين ولسنا متعبدين باتباعهم" [١٠، جـ٤، ص١٨٤].

أما أبو حيان فقد أطال الكلام في رد هذا المسلك وتوبيخ أهله وكان مما قاله: "وما ذهب إليه أهل البصرة وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار ومن اعتلالهم لذلك غير صحيح؛ بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك وأنه يجوز... وأما قول ابن عطية "ويرد عندي هذه القراءة من المعنى وجهان" فجسارة قبيحة منه لا تليق بحاله ولا بطهارة لسانه إذ عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها سلف الأمة واتصلت بأكابر قرَّاء الصحابة... عمدَ إلى ردها بشيء خطر له في ذهنه... ولم يقرأ حمزة حرفًا من كتاب الله إلا بأثر، وكان حمزة صالحًا ورعًا ثقة في الحديث" [٧، جـ٣، ص٤٩٩].

وعلى الرغم من كون تسبيع السبعة واجتماع الأمة عليها جاء بعد أبي جعفر الطبري إلا أن رده لقراءة متواترة وهو الإمام في القراءات زلة واضحة وهو منهج مضطرد في تفسيره يعترض أحيانًا على قراءة ثابتة ويرجح أحيانًا قراءة على قراءة حتى يكاد يسقطها بزعم أن غيرها أفصح أو أرجح لأجل مخالفة قاعدة نحوية أو قياس لغوي أو حتى

لطلب لطيفة من لطائف المعاني التي يستنبطها من قراءة دون أخرى" [٢٩، جـ١، ص ٩٨].

فقد صحح الطبري قراءة (ملك يوم الدين) على قراءة (مالك يوم الدين) وهما قراءتان متواترتان [٤٨، ص٧٧؛ ٤٣، جـ١، ٢٧١] فقال:

"وأولى التأويلين بالآية وأصح القراءتين في التلاوة عندي: التأويل الأول وهي قراءة من قرأ (مَلِك) بمعنى الملك؛ لأن في الإقرار له بالانفراد بالملك إيجابًا لانفراده بالملك، وفضيلة زياد الملك على المالك" [٤، جـ١، ص٦٥].

وتعقب أبو شامة هذا القول من الطبري ومن غيره فقال:

"قد أكثر المصنفون في القراءات والتفاسير من الكلام في الترجيح بين هاتين القراءتين حتى إن بعضهم يبالغ في ذلك إلى حد يكاد يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين [٨٥، ص٧٠].

وقال النحاس: هذه القراءات إذا اختلفت معانيها؛ لم يجز أن يُقال: إحداهما أجود من الأخرى، كما لا يُقال ذلك في أخبار الآحاد إذا اختلفت معانيها" [٨٤، جـ٣، ص٢٤٣].

وليس المقصود هنا محاكمة الطبري إلى مصطلح جدّ بعده وهو مصطلح: القراءات السبعة، أو ذمه لمخالفته من جاء بعده وعيبه لإنكاره ما لم يثبت عنده، فقد كان الطبري إمامًا في القراءات، وقد كان يبرر إسقاطه بعض القراءات وعدم تجويزه القراءة بها وليس مجرد الاختيار والترجيح بكونها غير فصيحة أو نحو ذلك دون إشارة إلى عدم ثبوتها متواترة عنده.

المطلب الثاني: اعتبار القراءتين المتواترتين بمثابة الآيتين إذا ظهر اختلافها

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن القراءتين كالآيتين فزيادة القراءات كزيادة الآيات لكن إذا كان الخط واحدًا واللفظ محتملاً كان ذلك أخصر في الرسم" [٥٤، جـ٣، ص٤٠٠].

وتبعه الشنقيطي وإن كان تحريره للعبارة أدق فقال: "اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة لهما حكم الآيتين كما هو معروف عند العلماء" [٧٨، جـ٢، ص٨٨].

إن المفسر حين يُعمل هذا الضابط يُفسر كل قراءة على وجه مختلف عن القراءة الأخرى ولذلك قال القسطلاني: "لم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر ذلك المعنى. فالقراءات حجة الفقهاء في الاستنباط ومحجتهم في الاهتداء إلى سواء الصراط" [٣٥، جـ١، ص١٧١].

وهذا المسلك يوفر المعاني بين يدي المفسر ويعينه على إيضاح معاني القرآن الكريم، ومن هنا فإن الطاهر بن عاشور يؤكد أن على المفسر بيان اختلاف القرآن المتواترة: "لأن في اختلافها توفيرًا لمعاني الآية غالبًا فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن" [٢٠، جـ١، ص٥٦].

ومن الأمثلة على أن القراءتين المتواترتين بمثابة الآيتين إذا ظهر اختلافهما.

١ – قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

فقد قرأ ابن كثير وحمزة وأبو عمرو وعاصم في رواية عنه (وأرجلِكم) بالجرِّ فهو يفيد مسح الرجلين للابس الخف كما بينته السنة [٤٣، جـ١، ص٢٩؛ ٢١، جـ١، ص ١٤١] وقرأ نافع وابن عامر والكسائي وعاصم في رواية عنه (وأرجلكم)، بالنصب [٤٢، ص٢٤٢؛ ١٧، ص٩٨] وهو يفيد طلب الغسل للرجلين وهذا هو الحكم الواجب لمن لم يكن لابسًا الخفّ.

٢ – قوله تعالى: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى﴾ [مريم: ٢٤]، فقد قرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر وأبو بكر (فناداها مَنْ تَحتَها) بفتح الميم والتاء والمعنى فناداها الذي

تحتها هو عيسى عليه السلام. فهذه القراءة بمثابة آية أخرى لإفادتها عند بعض المفسرين معنى آخر غير المعنى الوارد في قراءة الباقين: (فناداها مِنْ تحتِها) بكسر الميم والتاء أي فناداها جبريل من بين يديها وإن كان بعض المفسرين يرى أن المنادي (مِن تحتها) هو عيسى عليه السلام وهو قول الحسن، وقال بن زنجلة "وهو أجود الوجهين" [٤٨، ص٤٤١].

٣ - ومن هذا الباب أيضًا قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤].

فقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي (وما هو على الغيب بظنين) بالظاء والمعنى وما هو بمتهم على الوحي أنه من الله، وقرأ الباقون: (بضنين) بالضاد أي ببخيل والمعنى وما محمد ببخيل بما آتاه الله من العلم والقرآن ولكن يرشد ويعلم ويؤدي عن الله عزَّ وجلَّ [٤٨، ص٧٥٢، ٥٦، جـ٢، ص٤٠٩].

فمن اقتصر على قراءة فقد فاته حظ من بيان المعنى لم يتعرض له؛ لأنه إنما جاء في القراءة الثانية والنبي صلى الله عليه وسلم ليس بمتهم ولا بخيل.

٤ - ومن هذا الباب كذلك قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥] فمن فسرها بناءً على قراءة حمزة والكسائي فقد جعل المجيد صفة للعرش لأنهما قرأ (ذو العرش المجيد) بالخفض ومن فسرها على قراءة بقية السبعة فقد جعل (المجيد) صفة لله تعالى لأنهم قرءوا (ذو العرش المجيد) بالرفع وجعلوه صفة لذو [٤٨، ص٧٥٧؛ ٥٦، جـ٢، ص٤١٤].

المطلب الثالث: تفسير الآية بالقراءة المتواترة دون الشاذة إذا تعارض معناهما

يختلف المفسرون أحيانًا في معنى آية من الآيات بناءً على اختلاف معنى قراءتين لها: إحداهما شاذة، والأخرى متواترة، فإذا لم يمكن الجمع بينهما بحمل معنى القراءة الشاذة على معنى القراءة المتواترة فلابد من قيام المفسر بحمل مدلول الآية على القراءة

المتواترة دون الشاذة فالثابت المجمع عليه لا يقوى على منازعته الشاذ من القراءات [٢٩، جـ١، ص١٠٦].

ومن هذا الباب اختلاف المعنى بين القراءة المتواترة في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩] والمعنى المراد بالكسوة هنا: الثياب واللباس، أما قراءة سعيد بن جبير وابن السميفع فقد اختلف المعنى فيها بإضافة كاف الجر الداخلة على كلمة: أســـوة لتصبح القراءة (أو كإسوتهم) [٩٠، جـ١، ص٢١٨] ووجه ابن جني هذه القراءة بما يشعر بموافقته على معناها وهو: إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم" أو بما يكفي مثلهم فهو على حذف المضاف بتقدير: أو ككفاية إسوتهم" قال: "وإن شئت جعلت الإسوة هي الكفاية فلم تحتج إلى حذف مضاف" [٩٠، جـ١، ص٢١٨، ٨٨، جـ٥، ص١٧٨].

ومن الواضح أن المعنى الذي حملته هذه القراءة الشاذة يخالف معنى القراءة المتواترة التي تأول عليها أهل التفسير هذه الآية وهو أن من حنث في يمينه مخير بين ثلاثة أمور: الإطعام أو الكسوة لعشرة مساكين أو عتق رقبة [٩١، ص٣٨].

ولهذا فقد رد صاحب المحرر الوجيز معنى هذه القراءة الشاذة من وجهين:

أحدهما: ما سبق ذكره والآخر: مخالفتها لخط المصحف وهو ما يدل على شذوذها فقال: "القراءة مخالفة لخط المصحف ومعناها على خلاف ما تأول أهل العلم من أن الحانث في اليمين بالله مخير في الإطعام أو الكسوة أو العتق [٨٨، ص١٧٨].

وقد أكد الحافظ ابن حجر على هذا الضابط حيث قال: "لا حجة في الشواذ إذا خالفت المشهور" [٩٢، جـ٣، ص٥٨٣] وذلك في معرض رده لمعنى القراءة الشاذة عن علي وابن عباس وابن مسعود وأبيّ بن كعب – رضي الله عنهم – (فلا جناح عليه أن لا

يطوف بهما) [٩٠، جـ١، ص١١٥] والمعنى على هذه القراءة: أن الطواف بين الصفا والمروة ليس بواجب بل سنة ولا يجب على المسلم بتركه شيء [٢٩، جـ١، ص١٠٧].

لكن القراءة المتواترة: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] ومعناها مخالف لمعنى القراءة الشاذة كما بينته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - وما ورد من سبب نزولها من أن الأنصار قالوا: يا رسول الله إنَّا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [٣] [البقرة: ١٥٨].

استحضر الشنقيطي هذا الضابط فرد هذه القراءة الشاذة بقوله: "القراءة المذكورة تخالف القراءة المجمع عليها المتواترة، وما خالف المتواتر المجمع عليه إن لم يمكن الجمع بينهما فهو باطل والنفي والإثبات لا يمكن الجمع بينهما لأنهما نقيضان" [٧٨، جـ٥، ص٢٤٩].

وحين يقف المفسر أمام معنيين مختلفين لا يمكن الجمع بينهما في قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

أولهما: ما جاء في القراءة المتواترة (ومَنْ عنده عِلْمُ الكتاب) بمعنى الذي عنده علم الكتب التي نزلت قبل القرآن من علماء أهل الكتاب فإنه شهيد بيني وبينكم.

والثاني: ما جاء في القراءة الشاذة: "ومِن عنده عُلِمَ الكتاب" والمعنى أن الكتاب إنما عُلِمَ من عند الله تعالى.

فإنه بإعمال هذا الضابط سوف يفسِّر الآية بناءً على معنى القراءة المتواترة فقط دون معنى القراءة الشاذة وهذا ما فعله الطبري حيث قال: وكانت قراء الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى وهي: (ومن عنده علم الكتاب) كان

---

(٣) متفق عليه. رواه البخاري [٨٣، كتاب الحج باب: ما جاء في السعي بين الصفا والمروة]، ومسلم [٩٢، جـ٣، ص٥٨١، ٩٣، كتاب الحج، حديث رقم: ١٢٧٨].

التأويل الذي على المعنى الذي عليه قراء الأمصار أولى بالصـــواب ممن خالفه" [١٤ ، جـ ١٣ ، ص١٧٨].

المطلب الرابع: مراعاة رسم المصحف عند التفسير

أسلفنا بأن موافقة رسم المصحف في القراءة شرط قياسي لقبولها وقد أجمع الصحابة على هذا الرسم وهم أعلم الناس بلغة القرآن، ولأن المعنى قد يختلف باختلاف رسم الكلمة فإن عدول المفسر عن المعنى الموافق لرسم المصحف العثماني دون دليل خطأ منهجي يستدعي توجيه النقد له.

من الأمثلة على هذا الضابط ما يلي:

قوله تعالى: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأعلى: ٦].

فحين يختار المفسر أن "لا" في قوله: (فلا تنسى) للنهي بمعنى نهى الله لنبيه أن ينسى ما أقرأه إياه من القرآن [٩٤ ، جـ٦ ، ص٢٥٣ ؛ ٨٨ ، جـ١٦ ، ص٢٨٢] فإنه بذلك يكون قد عدل عن التفسير الموافق لرسم المصحف وهو أن (لا) في قوله: (فلا تنسى) للنفي بمعنى سنقرئك ولن تنسى [٦٩ ، جـ٢٠ ، ص١٩ ؛ ١٠ ، جـ٣٠ ، ص١٠٥ ، إذ لو كانت للنهي "لصار الفعل بعدها مجزومًا بحذف الحرف المعتل في آخره ويكتب (فلا تنسَ) فدل بقاء الألف في الرسم على أن لا للنفي وليست للنهي [٧ ، جـ١٠ ، ص٤٥٧].

قال أبو حيان: والقول بأن "لا" في "فلا تنسى" للنهي والألف ثابتة لأجل الفاصلة قول ضعيف ومفهوم الآية غاية في الظهور وقد تعسفوا في فهمها" [٧ ، جـ١٠ ، ص٤٥٧]

ولو لم يُسعف الرسم العثماني القائلين بأن المعنى هو النفي لا النهي لما كان لقولهم ظهور وحجة زائدة على حجة القائلين بأن المعنى هو النهي لا النفي.

٢ – قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ [المطففين: ٣] للمفسرين قولان في هذه الآية:

أحدهما: أن الضمير في قوله: (كالوهم) وقوله: (وزنوهم) في موضع رفع مؤكد لواو الجماعة والمعنى: إذا كال المطففون أنفسهم أو وزنوا أنفسهم فيجوز الوقف على (كالو) و(وزنو).

والثاني: أن الضمير في قوله (كالوهم) وقوله (وزنوهم) في موضع نصب والمعنى إذا كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذف حرف الجر ووصل الفعل بنفسه والمفعول محذوف وهو المكيل والموزون [٩٦، جـ٨، ص٣٦٢؛ ٩٧، جـ٥، ص٣٩٨].

فأي المعنيين أولى بالصواب من الآخر؟

إن رسم المصحف يرجح المعنى الثاني دون الأول ولذا رجح الطبري هذا المعنى قائلاً:

"الصواب في ذلك عندي الوقف على هم" لأن (كالو) و(وزنو) لو كانا مكتفيين وكانت "هم" كلامًا مستأنفًا كانت كتابة "كالوا" و"وزنوا" بألف فاصلة بينها وبين هم مع كل واحدٍ منهما إذ كان بذلك جرى الكتاب في نظائر ذلك... فكتابهم ذلك في هذا الموضع بغير ألف أوضح الدليل على أن قوله "هم" إنما هو كناية أسماء المفعول بهم" [٤، جـ٣٠، ص٩١].

٣ – قوله تعالى: ﴿ إِنْ هَـٰذَانِ لَسَـٰحِرَانِ ﴾ [طه: ٦٣].

فقد قرأ أبو عمرو: (إنَّ هذين) بالياء وقرأ الباقون (إن هذان لساحران) بالألف [٤٨، ص٤٥٤؛ ٥٦، جـ٢، ص ٩٥؛ ٤٢، ص٤١٩] وقرأ ابن كثير (إنْ هذانّ) وقرأ عاصم في رواية حفص (إنْ هذانِ) بالتخفيف [٤٢، ص٤١٩؛ ٥٨، جـ٢، ص٩٩؛ ٤٨، ص٤٥٦].

قال أبو زرعة في الاحتجاج لمن قرأ (إن هذان) بالألف "وحجتهم أنها مكتوبة هكذا في الإمام مصحف عثمان" [٤٨ ، ص٤٥٤].

والمعنى في قراءة حفص عن عاصم (ما هذان إلا ساحران) وفي قراءة أبي عمرو: هو الإخبار بأن هذين ساحران [٧ ، جـ٧ ، ص٣٤٩ ؛ ١٨ ، جـ٢ ، ص٢٦٧].

قال الأخفش: قوله تعالى: (إن هذان لساحران) خفيفة في معنى الثقيلة وهي لغة قوم يرفعون ويدخلون اللام ليفرقوا بينها وبين التي تكون في معنى "ما" ونقرؤها ثقيلة وهي لغة لبني الحارث" [٦٣ ، جـ٢ ، ص٦٩٢].

وقد نص السيوطي في تنبيهاته على إعراب القرآن على أن يراعى الرسم وضرب له أمثلة دل رسم القرآن فيها على خطأ بعض المفسرين في أقوالهم وكان مما قال: "ومن ثمَّ خطأ من قال في (سلسبيلا) إنها جملة أمرية أي سل طريقًا موصله إليها لأنها لو كانت كذلك لكتبت مفصولة...

ومن قال في قوله: (أيهم أشد) إن: هم أشد مبتدأ أو خبر وأي مقطوعة عن الإضافة وهو باطل برسم "أيهم" متصلة [١٨ ، جـ٢ ، ص٢٦٦].

المطلب الخامس: التنبه لما اصطلح على تسميته قراءة النبي صلى الله عليه وسلم

من الأخطاء في بعض كتب التفسير والسنة الاصطلاح على تسمية: القراءات المسندة في كتب السنة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم تُنسب إلى أحد من أئمة الرواية والقراء المشهورين بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم.

ومصدر خطأ هذه التسمية أمور:

أولها: كيف تنسب قراءة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم تُرد ولا تقبل عند المسلمين لأجل عدم ورودها من طريق أحد أئمة الرواية؟

والثاني: قد يتبادر إلى بعض الإفهام ولا سيما مع بعد أكثر الناس في عصرنا الراهن عن علم القراءات أن غير ما سمَّى قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هو اجتهاد الإمام الذي روى هذه القراءة وأقرأ الناس بها.

والثالث: نسبة القراءات إلى القراء: كنافع والكسائي وعاصم وغيرهم ونسبة بعض القراءات إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوهم من ليس من أهل هذا الفن أن إضافة القراءة إلى قارئ ما فيها نوع اجتهاد ورأي منه وهو ما يؤدي إلى الابتداع وليست إضافة اتباع وتلق بالسند المتصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [٢٨، جـ١، ص٣٩٣].

وحجة البعض ممن يضمن مصطلح: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في كتب القراءات أنه لا مشاحة في الاصطلاح، وأن الخطأ الشائع خير من الصواب المهجور كما يُقال، وإن كتب القراءات إنما يقرأها المتخصصون الذين يعرفون المقصود من هذا المصطلح.

لكن هذه الحجة لا تصمد أمام النقد العلمي فالاصطلاح لا مشاحة فيه إذا لم يتضمن خطأً فكيف إذا كان الخطأ علميًّا وفي حق النبي صلى الله عليه وسلم؟ والصواب المهجور خير من الخطأ الشائع وواجب المفسر أن يسعى إلى نشر هذا الصواب والتنبيه إليه، وليس صحيحًا أن كتابات المفسر وعالم القراءات لا يطلع عليها إلا المتخصصون ولا سيما مع تيسر وسائل النشر بوسائط متعددة في العصر الحديث؛ بل إن مثل هذه الأخطاء كانت متكئًا لطعن المستشرقين ومن وافقهم من خلال التعويل على كلام بعض المفسرين في كتبهم وجعله أساسًا للطعن في ثبوت بعض آيات القرآن.

وعجيب قول الطاهر بن عاشور: وقد اصطلح المفسرون على أن يطلقوا عليها قراءة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنها غير منتسبة إلى أحد من أئمة الرواية" [٢٠، جـ١،

ص٥٤]، فليس انتساب القراءة لأحد من أئمة الرواية إلا على سبيل الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مصدرهم جميعًا فيما يقرؤون به، على أن الطاهر بن عاشور نبه بعد ذلك بعبارة لينة على غير عادته إلى أن الأولى عدم إطلاق هذه العبارة فقال بعد ذلك: "فلا تحسبوا أنهم أرادوا بنسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنها وحدها المأثورة عنه ولا ترجيحها على القراءات المشهورة؛ لأن القراءات المشهورة قد رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد أقوى وهي متواترة على الجملة... وما كان ينبغي إطلاق وصف قراءة النبي عليها؛ لأنه يوهم من ليسوا من أهل الفهم الصحيح أن غيرها لم يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم [٢٠، جـ١، ص٥٤].

إن مفسرين ومحدثين من أمثال محمد بن جرير الطبري، وأبي عمر الدوري، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي الفتح بن جني، وابن عطية الأندلسي، والزمخشري قد أكثروا من ذكر هذا المصطلح دون تنبيه على اللبس المتوقع في معناه أو تنبه إلى الخطأ المنهجي فيه وأثر هذا على مفسرين كُثر جاءوا بعدهم فتلقوا هذا المصطلح بالقبول دون مناقشه أو تمحيص ولئن كان لهؤلاء الإعلام السابقين ما يبرر صنيعهم لانتشار العلم والأمن النسبي من اللبس في معناه وعدم ظهور شبهات متعلقة بهذا الأمر فإن على المفسر في العصر الحديث التنبه لهذا الخطأ والتنبيه عليه ومحاولة استبدال هذا المصطلح بمصطلح آخر يمكن أن يكون: القراءات غير المنسوبة لأحد من أئمة القراءة، أو غيره من المصطلحات المؤدية للمقصود.

المطلب السادس: القراءات المتواترة يبين بعضها بعضًا

وظيفة المفسر هي البيان لمعاني القرآن، والقراءات المختلفة تساعده على القيام بوظيفته؛ لأن بعضها يبين بعضًا وحين يتنبه المفسر لهذا الضابط فإنه سيسعى إلى تفسير الآية على قراءة ما بقراءة أخرى متواترة فيكون ذلك من قبيل تفسير القرآن بالقرآن.

ومن هذا الباب تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ﴾ [المجادلة: ١١] على قراءة السبعة إلا عاصمًا فإنه وحده قرأها بالجمع (المجالس) [٤٨، ص٧٠٤] أما الباقون فقد قرأوها بالإفراد (في المجلس) فمن فسرها على قراءة الإفراد دون نظر إلى قراءة الجمع فقد يقصرها على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فهم بعض المفسرين [٤، جـ٢٨، ص١٧ – ١٨؛ ٤٨، ص٧٠٤] ومن استفاد من قراءة الجمع فسوف يظهر له أن المقصود بالإفراد جنس المجلس لا حصره في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن القراءة المتواترة الأخرى جاءت بالجمع للمجالس فدلَّ ذلك على انتفاء حصر المعنى في مجلس واحد هو مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومن هذا الباب أيضًا قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلۡمُشۡرِكِينَ أَن يَعۡمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧].

فقد قرأ أبو عمرو ويعقوب وابن كثير (مسجد الله) على الإفراد، وقرأ باقي العشرة (مساجد الله) على الجمع [٩٨، ص١٩٣، ٤٣، جـ٢، ص٢٧٨]. فمن فسرها على قراءة الإفراد فقط دون نظر إلى الجمع فقد قصر معناها على المسجد الحرام دون غيره من المساجد، ومن استعان بقراءة الجمع فسوف يظهر له احتمال دخول جميع المساجد فليس للمشركين أن يعمروها شاهدين على أنفسهم بالكفر [٧، جـ٥، ص١٩].

ومن بيان بعض القراءات المتواترة للبعض الآخر قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي جَعَلَ فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجٗا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجٗا وَقَمَرٗا مُّنِيرٗا﴾ [الفرقان: ٦١].

فمن فسرها بناءً على قراءة حمزة والكسائي فقد أدخل الكواكب العظام مع الشمس في معنى الآية؛ لأن القراءة جاءت بالجمع: سُرُجًا.

ومن فسرها على قراءة باقي العشرة ؛ فقد قصر المعنى على الشمس دون سائر الكواكب ؛ لأن القراءة جاءت بالإفراد : سِراجًا [٩٨ ، ص٢٧٢ ؛ ٤٣ ، جـ٢ ، ص٣٣٤].

المطلب السابع: عدم الحكم باختلاف مفسرين في معنى آية إذا فسر كل منهما على قراءة مختلفة

قد يجد المفسر قولين مختلفين في آية واحدة وهنا لابد من التأكد من كون صاحبي هذين القولين إنما فسّرا الآية على ذات القراءة إذ يحتمل الأمر كون أحدهما فسر الآية على قراءة مختلفة فهي بمثابة آية أخرى فسرها غير الآية التي فسَّرها صاحبه وقد تنبه السيوطي إلى ذلك فقال : "من المهم معرفة التفاسير الواردة عن الصحابة بحسب قراءة مخصوصة وذلك أنه قد يرد عنهم تفسيران في الآية الواحدة مختلفان فيظن اختلافًا وليس باختلاف وإنما كل تفسير على قراءة، وقد تعرض السلف لذلك" [١٨ ، جـ٤ ، ص١٩٣] "وهذا الموضوع يحتاج بحثًا استقرائيًا يُظهر ما وقع من التفسير عنهم على هذه الشاكلة" [٩٩ ، ص١٨٣].

ومن ذلك تفسير مجاهد قوله تعالى : ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ﴾[الكهف : ٤٢]، أنه الذهب والفضة وتفسير غيره أن الثمر هو النبات [٤ ، جـ١٥ ، ص٢٤٥].

ظن بعض الباحثين أن مجاهدًا فسر اللفظ بما يخالف المعنى القريب وخالف غيره من السلف [٩٩ ، ص١٨٥] لكن الصحيح أن مجاهدًا فسر الآية بناءً على قراءة أخرى غير قراءة الفتح في : (ثَمَرَ) فإن أهل مكة كانوا يقرأونها (ثُمرُ) بضم الثاء والميم وهي قراءة السبعة إلا عاصمًا وأبا عمرو [٢٨ ، ص٤١٦].

وموضع آخر كان لمجاهد قول في تفسيره بناءً على قراءة أخرى غير القراءة التي فسر الآية بناء عليها غيره من السلف فظن بعض المتأخرين أن مجاهدًا خالف غيره في معنى الآية

وذلك في قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [التوبة: ٩٠].

فهل هؤلاء الذين جاءوا من المؤمنين بدليل المغايرة بينهم وبين من كذب الله ورسوله أم هم من المنافقين؟

اختار مجاهد القول الأول وبين أن المعذرين هم بنو مقرن كما في سبب نزول الآية بعدها ١٠٠، ص٢٥٨] ونسب ابن الجوزي إلى ابن عباس: أنه اختار القول الثاني وقال "لعن الله المعذرين" يريد لعن الله المقصرين من المنافقين [٦٧، جـ٣، ص٤٨٤].

فمن لم يتنبه إلى اختلاف القراءات سيحكم بالاختلاف بين قول مجاهد وقول شيخه ابن عباس لكن مجاهد إنما فسَّر الآية بناء على قراءة التخفيف في (المعْذِرُون) وهي قراءة الكسائي في رواية قتيبة بن مهران وقراءة يعقوب الحضرمي والمعنى الذين أُعذروا وجاءوا بعذر، والمعذر الذي بلغ أقصى العذر، أما بقية السبعة فقد قرأوا بالتشديد (وجاء المعذِّرون) أي المعتذرون [٤٨، ص٣٢١].

قال أبوعبيدة: المعذِّرون من يعذّر ليس بجاد، إنما يُعرِّض بما لا يفعله أو يُظهر غير ما في نفسه [٦٧، جـ٤، ص٤٨٣].

وقد فطن السدّي إلى أثر اختلاف القراءات في هذا الموضع فقال: "من قرأها (وجاء المُعْذرون من الأعراب) خفيفة قال: بنو مقرن ومن قرأها (وجاء المعذِّرون) قال: اعتذروا بشيء ليس لهم عذر بحق" [١٠١، جـ٤، ص٢٦١].

المبحث الخامس: استعانة المفسر بالقراءات في إيضاح معاني الآيات

المطلب الأول: استعانة المفسر بالقراءات التي تبيّن معاني الآيات

سبقت الإشارة إلى أن القراءات يبيّن بعضها بعضًا وأن استعانة المفسر بها من تفسير القرآن بالقرآن كما سبق التمثيل على بعض هذه القراءات وأزيد هنا بذكر خمسة أمثلة بيّنت القراءة الأخرى فيها معنى القراءة الأولى.

فمن ذلك:

المثال الأول: قول تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩].

قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بضم الياء وألف بعد الخاء، وقرأ باقي السبعة (يخدعون) بفتح الياء وسكون الخاء من غير ألف [٤٨، ص٨٧؛ ٩٨، ص١١٥] ويظهر أن بين القراءتين نوع اشتراك في المعنى فهم في الحالتين لا يخدعون إلا أنفسهم؛ لأن عاقبة عملهم عائدة إليهم.

والمفاعلة زيادة في المعنى إذ تقتضي حصول الفعل من أكثر من واحد فإذا لم يقتض الواقع المشاركة فهي للمبالغة [٥٨، جـ١، ص٣٢٤].

وزعم الراغب الأصفهاني أن المعنى: يخادعون رسول الله وأولياء الله ونسب ذلك إلى الله تعالى من حيث أن معاملة الرسول كمعاملته كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

وجعل ذلك خداعًا تفظيعًا لفعلهم وتنبيهًا على عظم رسول الله وعظم أوليائه [١٣، ص١٤٣] وهكذا فإن قراءة (يُخادعون الله) أعانت المفسر على بيان معنى القراءة الثانية وهي: "يخدعون الله" فهم يبالغون في محاولة ذلك لكنهم لا يخدعون إلا أنفسهم

ولذا قال الراغب الأصفهاني: الخداع إنزال الغير مما هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه" [١٣، ص١٤٣].

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ﴾ [البقرة: ٨٥] قرأ نافع وعاصم والكسائي "تفادوهم" وقرأ باقي السبعة: "تفدوهم" والمعنى على القراءة الثانية منحصر في دفع المال للفداء، وعلى القراءة الأولى استبان للمفسر وجه آخر من المعنى فمعنى (تفادوهم) يجيز فداء الأسير بالمال تارة وبإطلاق أسير للعدو تارة أخرى لأن فعل: "تفادوهم" يقتضي حصول الفداء من الطرفين [٣٨، جـ١، ص٤٠٨].

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦].

فهل المقصود: إن مسألة نوح ربه في شأن ابنه الكافر وإشارته إلى ما سبق من وعد الله له بنجاة أهله عمل غير صالح، أم المقصود: إن ابنك ذاته عمل غير صالح، أم المقصود: إن ابن نوح عمل عملاً غير صالح وهو الشرك بالله وعصيان أمر والده بالركوب مع المؤمنين [٤، جـ١٢، ص٥٢؛ ٦٧، جـ٤، ص١١٤؛ ٧، جـ٥، ص٢٢٩].

جاءت قراءة يعقوب والكسائي بكسر الميم وفتح اللام ونصب الرَّاء في (غيرَ) [٩٨، ص٢٠٤] لتبين ترجيح وجه من المعنى فأعانت المفسر في كشف المراد بالآية.

وردت ما فهمه بعض المفسرين من أن الضمير لنداء نوح أي: نداءك هذا عمل غير صالح" [١٠٢، جـ٢، ص٢١٩] وهو ما دفع أبا حيان إلى القول: "وكون الضمير في "إنه" عائدًا على غير ابن نوح عليه السلام تكلف وتعسف لا يليق بالقرآن" [٧، جـ٥، ص ٢٢٩].

المثال الرابع: قوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ﴾ [النحل: ٦٢].

فهل المقصود أن الكافرين لهم النار وسيتركون فيها كما قال سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما أن المعنى في قوله: مفرطون: متروكون منسيون؟ [٦٧، جـ٤، ص٤٦٠] أم

المقصود أنهم: معجلون وأن: (مفرطون) من الفرط أي التقدم. وهو قول ينسب إلى ابن عباس والحسن؟ [٦٧، جـ٤، ص٤٦٠] أم أن المقصود أن هؤلاء الكفار لهم النار، وأنهم أفرطوا وبالغوا في معصية الله [١٠٣، جـ٣، ص٢٠٨].

جاءت القراءات المختلفة لهذه الآية لتبيِّن المعاني وتضيف إليها ما يزيدها وضوحًا بين يدي المفسر فقد قرأ نافع بكسر الراء مخففة (مُفْرِطون) [٤٨، ص٣٩١؛ ٩٨، ص ٢٢٥] فأسندت الفعل لهم والمعنى حينئذٍ: أنهم أفرطوا في معصية الله، وقرأ أبو جعفر بكسر الراء مع تشديدها: (مفرِّطون) [٩٨، ص٢٢٥؛ ٤٣، جـ٢، ص٣٠٤] قال الزجاج: من قرأ (مفرِّطون) فالمعنى أنه وصف لهم بأنهم فرطوا في الدنيا فلم يعملوا فيها للآخرة، وتصديق هذه القراءة قوله: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦]. [١٠٣، جـ٣، ص٢٠٨].

وقرأ باقي العشرة بفتح الراء مع التخفيف (مُفْرَطون) [٩٨، ص٢٢٥، ٤٨، ص ٣٩١] وهي قراءة تحتمل معنيين: التقدم والترك قال الزجاج: (معنى مفرطون): مقدمون إلى النار... ومن فسَّر متروكون فهو كذلك أي: قد جعلوا مقدمين في العذاب أبدًا متروكين فيه" [١٠٣، جـ٣، ص٢٠٧].

ولو لم يستعن المفسر بهذه القراءات لفاته جزء من بيان معنى الآية ولربما خطأ بعض الأقوال الواردة عن السلف في معناها لمخالفتها للمعنى اللغوي للقراءة التي فسّر عليها.

المثال الخامس: قوله تعالى: ﴿فَقَالُواْ رَبَّنَا بَٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩].

قرأ عامة العشرة "باعد" بنصب الباء وبألف بعدها وكسر العين وتخفيفها والمعنى أنهم دعوا الله أن يبعّد بين أسفارهم على وجه الجرأة والبطر [٤٣، جـ٢، ص٣٥٠، ٤٨، ص٥٨٨].

ومثل هذا المعنى حملته قراءة ابن كثير وأبي عمرو (بَعِّدْ) [٤٨ ، ص٢٥٨٨] بنصب الباء وكسر العين مشددة من غير ألف.

أما يعقوب فقد قرأ (ربُّنا بَاعَدَ) [٤٣ ، جـ٢ ، ص٣٥٠] برفع الباء من(ربُنا) وفتح الباء وألف بعدها من : (بَاعَدَ) وفتح العين والدال منها.

والمعنى على هذه القراءة أن أهل سبأ يخبرون بأن الله باعد بين أسفارهم وذلك على وجه الشكوى منهم مبالغة في كفران النعمة والرغبة في الترفه [٤ ، جـ٢٢ ، ص٨٥ – ٨٦].

وواضح أن هذه القراءات مع اختلاف لفظها ومعناها لم تتناقض ولم تتضاد فكل قراءة حق" [٣٨ ، جـ١ ، ص٤٤٩] وقد ساعد استقلال كل قراءة بمعنى مختلف المفسر على الوصول لعدد أكثر من المعاني التي اتضحت من خلال القراءتين.

المطلب الثاني: استعانة المفسر بالقراءات التي تدفع ما يتوهم من الإشكال عن معنى الآية

يصف بعض المفسرين معنى بعض الآيات بأنه مشكل فيتوقفون فيه ، ويتوهم البعض إشكالاً في معنى بعض الآيات فيجتهد المفسر في كشف المعنى وإزالة هذا الإشكال ومن أعظم ما يعينه على ذلك وجود قراءة أخرى ثابتة كشفت الأمر وأزالت الأشكال ومن الأمثلة على ذلك ما يلي :

المثال الأول : قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا ﴾ [آل عمران : ٧].

ظن بعض المفسرين أن معنى الآية مشكل ودائر بين احتمالين لا مرجح لأحدهما على الآخر فهل المقصود أنه لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله وحده أما الراسخون في العلم

فإنهم يؤمنون به ويسلّمون بأنه من عند الله؟ أم أن المقصود أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه قائلين آمنا به؟.

ورجح بعض المفسرين القول الثاني: ومنهم الربيع، وابن قتيبة، وأبو سليمان الدمشقي ونسب ابن أبي نجيح هذا القول لمجاهد وابن عباس قال ابن الأنباري: ولا تصح روايته – أي ابن أبي نجيح عن مجاهد [٦٧، جـ١، ص٣٥٤].

في حين أن جمهور المفسرين اختاروا القول الأوّل وهو أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه، ومن هؤلاء ابن مسعود، وابن عباس، وأبيّ بن كعب، وعروة، وقتادة وغيرهم [٦٧، جـ١، ص٣٥٤، ٤ جـ٣، ص١٨٢ – ١٨٣].

ومن أبرز ما يرجح به المفسّر قول الجمهور ويدفع به الإشكال عن معنى الآية قراءة تفسيرية لابن عباس أخرجها عبد الرزاق في تفسيره بإسناد صحيح وهي: (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به" [٤٦، جـ١، ص١١٦] وأخرج هذه الرواية الحاكم في المستدرك وصححها على شرط الشيخين[٤] وقراءة تفسيريّة أخرى لعبد الله بن مسعود هي: "وإن حقيقة تأويله إلا عند الله، والراسخون في العلم يقولون آمنا به" [١٠٥، ص٦٧، ١٠١، جـ٢، ص١٥٠].

وهاتان القراءتان وإن لم يثبت كونهما قرآنًا لعدم التواتر فأقل درجاتهما أن تكونا خبرًا بإسناد صحيح إلى صحابيين أحدهما ترجمان القرآن، والثاني من أخذ من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة وقولهما في التفسير مقدم على قول من بعدهما لا سيما مع وجود مرجحات أخرى في القراءة المتواترة بينها السيوطي[١٨، جـ٣، ص٦] والشنقيطي [٧٨، جـ١، ص٢٣٦]، وغيرهما [١٠٦، ص٥].

---

(٤) رواه الحاكم [١٠٤، جـ٢، ص٢٨٩].

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا ۖ لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُۥ فِى ٱلْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه: ٩٧].

قرأ الجمهور: (لنُحَرِّقنه) [٩٨، ص٢٥٠؛ ٤٣، جـ٢، ص٣٢٢] بضم النون وفتح الحاء وكسر الراء مشددة وقد يشكل المعنى عند البعض على هذه القراءة "إذ كيف يحرق العجل ويُنسف في اليم نسفًا وهو من ذهب؟ لكن الإشكال يندفع إذا استعان المفسر بقراءة أبي جعفر (لنحْرقنه) [٩٨، ص٢٥٠؛ ٩٠، جـ٢، ص٥٨] بإسكان الحاء وتخفيف الرَّاء مع اختلاف بين راوييه فابن وردان يقرأ بفتح النون وضمّ الرَّاء، وابن جماز يقرأ بضم النون وكسر الرَّاء [٩٨، ص٢٥٠؛ ٢٣، جـ٢، ص٨٢٢].

والمعنى: من حرقت الحديد إذا بردته فتساقط من البرد أي: لنحرقنه لنبردنه ولنحتنه حتًّا ثم لننسفنه في اليم نسفًا [٩٠، جـ٢، ص٥٨].

أما معنى القراءة بتشديد الرّاء أو بكسرها مخففة فهو من الإحراق بالنار وتزيد قراءة التشديد بمعنى التكرار أي: نحرقه مرّة بعد مرّة [١٠٣، جـ٣، ص٣٧٥، ٣٨، جـ٢، ص ٦٩٩].

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢].

أشكل المعنى على بعض المفسرين إذ كيف يشك الحواريون في استطاعة الله وهم أنصار عيسى إلى الله ومن وصفهم الله بالإيمان في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوٓا۟ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّـۧنَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الصف: ١٤].

وهذا ما جعل بعض المفسرين يزعم "أنهم قالوا ذلك قبل استحكام إيمانهم ومعرفتهم" [٦٧، جـ٢، ص٤٥٦] ولا تستقيم لهم هذه الحجة فإن الآية التي قبل هذه الآية أثبتت لهم الإيمان قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ [المائدة: ١١١].

أسهمت قراءة الكسائي في بيان المعنى وإعانة المفسرين على اختيار المعنى الصحيح لهذه الآية حيث قرأ: (هل تَّستطيع ربَّكَ) [٤٨، ص٢٤٠؛ ٩٨، ص١٦٥] بالتاء في: (تستطيع) وبالنصب في باء (ربَّك) والمعنى: هل تقدر يا عيسى أن تسأل ربك؟ [٦٨، جـ١، ص٣٢٥؛ ٦٧، جـ٢، ص٤٥٥] وهذا لا يتعارض مع كونهم مؤمنين وكانت عائشة تقول: كان القوم أعلم بالله من أن يقولوا: هل يستطيع ربُّك "إنما قالوا: هل تستطيع ربَّكَ) [٤٨، جـ١، ص٣٢٥؛ ٦٧، جـ٢، ص٤٥٥] وأم المؤمنين عائشة إنما أنكرت ما فهمه البعض من شك الحواريين وليس المقصود إنكارها للقراءة التي أجمع عليها عامة السبعة (هل يستطيعُ ربُّك) [٦٨، جـ١، ص٣٢٥؛ ٦٧، جـ٢، ص٤٥٥] لكن هذه القراءة توجه في ضوء القراءة المتواترة الأخرى فيكون معناها: "هل يستجيب لك ربك إن سألته ذلك؟ كما يقول القائل لآخر: تستطيع أن تسعى معنا في كذا؟ وهو يعلم أنَّه على ذلك قادر ولكن يُريد السعي معنا فيه" [٤٨، ص٢٤١؛ ٦٧، جـ٢، ص٤٥٦].

قال ابن الأنباري: ولا يجوز لأحد أن يتوهم أن الحواريين شكّوا في قدرة الله وإنما هذا كما يقول الإنسان لصاحبه: هل تستطيع أن تقوم معي وهو يعلم أنه يستطيع ولكن يريد: هل يسهل عليك" [٦٧، جـ٢، ص٤٥٦].

ومال الطبري إلى القول بشك الحواريين في قدرة الله وبيَّن أن الله تعالى ذكره قد كره منهم ما قالوا من ذلك واستعظمه وأمرهم بالتوبة ومراجعة الإيمان من قيلهم ذلك والإقرار لله بالقدرة على كل شيء" [٤، جـ٧، ص١٢٩] بل إن الزمخشري أنكر كونهم

مؤمنين قبل هذا القول وقال: "ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص وإنما حكى ادعاءهم لهما ثم أتبعه قوله: (إذ قال الحواريون) فآذن أن دعواهم كانت باطلة وأنهم كانوا شاكين وقوله: (هل يستطيع ربك) كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معظمين لربهم" [١٠٢، جـ١، ص٣٧٢].

المثال الرابع: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

ومصدر الإشكال في معنى هذه الآية عند من توهم فيها إشكالاً أن الخطاب في أول الآية لمن يملك الإماء وفي آخرها إخبار بمغفرة الله ورحمته من بعد إكراههن دون بيان لمن تكون هذه المغفرة والرحمة وهل تشمل المكْرِه وهو السيد، والمكْرَه وهي الأمة أم يخص ذلك المكره على الزنا وهي الأمة؟ [٧٨، جـ٦، ص٢١٩].

اختار بعض المفسرين كون المغفرة لمن أكره أمته على الزنا لكنه أضاف شرطًا لا نص عليه في هذه الآية وهو التوبة ومن هؤلاء صاحب البحر المحيط حيث قال: الصحيح أن التقدير: غفور رحيم لهم؛ ليكون جواب الشرط فيه ضمير لا يعود على "من" الذي هو اسم الشرط ويكون ذلك مشروطًا بالتوبة" [٧، جـ٦، ص٤٥٣].

ومعلوم أن التوبة تجبُّ كل ذنب حتى الشرك بالله تعالى كما قال سبحانه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. فلا وجه إذن لقول أبي حيان هذا وحينئذٍ يبقى توهم الإشكال واردًا فهل يعد الله من أكره أمته على الزنا بالمغفرة والرحمة دون توبة من هذا الذنب الذي جاءت الآية لتنهى عنه؟

جاءت قراءة ابن عباس وجابر وابن مسعود وسعيد بن جبير لتدفع الإشكال المتوهم عن معنى هذه الآية فقد قرأوا: (فإن الله من بعد إكراههنّ لهنَّ غفور رحيم) [٩٠، جـ٢، ص١٠٨؛ ٦٧، جـ٦، ص٣٩؛ ٦٩، جـ١٢، ص٢٥٥].

وهذه القراءة وإن كانت شاذة لمخالفتها رسم المصحف إلا أنها من القراءات المدرجة أي التفسيريّة فأقل أحوالها أنها تفسير للقرآن بقول الصحابي وهم هنا ثلاثة من علماء الصحابة كما أن سبب نزول هذه الآية يؤكد على المعنى الذي رجحته هذه القراءة فقد أخرج مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: كان عبد الله بن أُبي يقول لجارية له اذهبي فابغينا شيئًا فنزلت هذه الآية" [١٠٠ ، ص١٨٧](٥).

قال ابن الجوزي: قال المفسرون: وكان له – أي عبد الله بن أبي – جاريتان معاذه ومُسيكه فكان يكرههما على الزنا ويأخذ منهما الضريبة وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية يؤاجرون إماءهم فلما جاء الإسلام قالت معاذة لمسيكه:

إن هذا الأمر الذي نحن فيه إن كان خيرًا فقد استكثرنا منه، وإن كان شرًّا فقد آن لنا أن ندعه فنزلت هذه الآية [٦٧ ، جـ٦ ، ص٣٨؛ ١٠٠ ، ص١٨٧ ؛ ١٠١ ، جـ٥ ، ص ٤٦].

ولا يستقيم القول بأن الله من بعد إكراههن غفور رحيم لمن أكرههن ولا سيما وسبب النزول الثابت في صحيح مسلم ينص على أن فعل عبد الله بن أبي مع جاريته كان سبب نزول الآية فكيف يعد الله بالمغفرة والرحمة من علم أنه يموت على النفاق دون توبة [١٠٧ ، ص١٤١].

وقد لفت أبو السعود إلى أن تجويز تعلق المغفرة والرحمة بمن أكره أمته على الزنا بشرط التوبة إخلالُ بجزالة النظم وتهوين لأمر النهي في مقام التهويل [١٠٨ ، جـ٦ ، ص ١٧٤].

---

(٥) رواه مسلم [٩٣ ، باب في قوله تعالى: "ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء برقم ٣٠٢٩].

أعانت قراءة ابن عباس وابن مسعود وجابر المفسر على دفع الإشكال الناشئ في معنى هذه الآية وأسهمت بشكل مباشر في صحة التفسير واستقامته مع سبب النزول وملاءمة النظم القرآني.

الخاتمـــــــة

وبعدُ فأختم هذه الدراسة ببيان أبرز النتائج التي توصلت إليها على النحو التالي:

١ – لابد من تحديد الاعتبار الذي نبني عليه تعريف المفسِّر فإن كان باعتبار الواقع فهو من كانت له مشاركة في التفسير، وإن كان باعتبار المفترض فهو من كانت له الأهلية التامة لبيان معاني القرآن.

٢ – عظم منزلة القراءات بالنسبة للمفسر فهي مصدر أساسي من مصادره والعلم بها شرط أساسي من شروطه.

٣ – القراءات الشاذة هي غير المتواترة وقد اختل فيها ركن من أركان القراءة الصحيحة، وأقل أحوالها أن تكون تفسيرًا للصحابي، واستعانة المفسر بها أولى من قوله برأيه أو أخذه عمن هم دون الصحابة من التابعين أو المفسرين.

٤ – القراءات بالنسبة للمفسر على قسمين: أحدهما ما ليس له علاقة بالتفسير ويشمل اختلاف القرّاء في وجوه النطق بالحروف والحركات التي لا أثر لها في اختلاف المعنى ومقادير المد والإمالة ونحو ذلك مما له تعلق بعلم التجويد وهذا القسم لا يشترط علم المفسر به. والثاني: ما له علاقة بالتفسير ويشمل الاختلاف في الحروف والحركات التي يختلف معها المعنى فيشترط علم المفسر بهذا القسم.

٥ – وقوع الخلط عند بعض الباحثين بين مفهوم التواتر في القراءات وبين مفهوم التواتر في الحديث النبويّ أدّى إلى إثارة بعض الشبهات حول القراءات السبع ولا سيما عند المتأخرين.

٦ – شرط موافقة الرسم العثماني لقبول القراءة هو شرط قياسي وليس شرطًا ضابطًا وليست كل قراءة وافقت الرسم العثماني متواترة بالضرورة.

٧ – قواعد اللغة والنحو يحتج لها من القرآن الكريم والقراءات القرآنية متواترة كانت أو شاذة ولا يحتج بتلك القواعد اللغوية التي كتبت بعد نزول القرآن بفترة على القراءات القرآنية المختلفة.

٨ – كثير من التجاوز الذي وقع فيه بعض المفسرين في التعامل مع القراءات كان سببه إهمال الضوابط التي تحكم تعامل المفسر مع القراءات ولا سيما ضابط عدم رد القراءات المتواترة أو الترجيح بينها فكلها نصوص قرآنية .

٩ – اعتبار القراءتين بمثابة آيتين يستدعي اجتهاد المفسر في استنباط المعاني الزائدة التي حملتها كل قراءة على القراءة الأخرى إذ لا يمكن تطابق معنى آيتين فلكل منهما هدايته ودلالاته.

١٠ – عدول المفسر عن التفسير الموافق لرسم المصحف العثماني إلى وجه آخر مخالف له خطأ منهجي يستدعي توجيه النقد له.

١١ – خطأ إطلاق مسمى: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم على القراءات المسندة في كتب السنة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم تنسب إلى أحد من أئمة الرواية والقرّاء المشهورين والحاجة إلى تصحيح هذا الخطأ ولا سيما بين المتخصصين في التفسير وعلوم القرآن.

١٢ - عدم الحكم باختلاف مفسرين في معنى آية إذا فسر كل منهما الآية على قراءة مختلفة، والحاجة إلى بحث استقرائي يبين ما كان من تفسير السلف على هذا النحو ويوضح القراءة التي فسر عليها كل واحدٍ منهم الآية التي قد يُظنّ اختلافهم في معناها.

١٣ – أهمية استعانة المفسر بالقراءات في دفع بعض ما يتوهم من الإشكال عن معنى بعض الآيات والحاجة إلى دراسة تطبيقيّة متأنية تستقصى المواضع التي وقع الإشكال في فهم معناها وجاءت قراءة أخرى لتدفعه. هذا وبالله التوفيق وله الحمد أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجـــــــع

[١] الأزهري ، أبو منصور . *تهذيب اللغة* . تحقيق: عبد السلام هارون وآخرين . نشر الدار المصرية للتأليف والنشر.

[٢] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم . *لسان العرب*. بيروت: دارصادر.

[٣] ابن فارس، أبو الحسين أحمد ، معجم *مقاييس اللغة* . تحقيق: عبد السلام هارون ، طبعة الخانجي، وطبعة دار الكتب العلمية.

[٤] الطبري، محمد بن جرير . *جامع البيان* . دار الفكر.

[٥] ابن دريد، محمد بن حسين ، *جمهرة اللغة* ، تصحيح: زين العابدين الموسوى . حيدرآباد، الهند : مطبعة دائرة المعارف، ١٣٤٤هـ.

[٦] الثعلبي. *الكشف والبيان المعروف بتفسير الثعلبي* - دراسة وتحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور . دار إحياء التراث العربي ١٤٢٢هـ .

[٧] أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف ، *البحر المحيط* ، بيروت: دار الفكر ؛ ١٤٠٣هـ.

[٨] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله ، *البرهان في علوم القرآن* ، ط٣. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر ، ١٤٠٠هـ.

[٩] الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب . *بصائر ذوي التمييز* . تحقيق: محمد النجار . بيروت : المكتبة العلمية.

[١٠] الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي. روح المعاني. دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

[١١] الطيار، مساعد بن سليمان. *مفهوم التفسير والتأويل*. الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ.

[١٢] الأصفهاني، حسين بن محمد الراغب. *مقدمة جامع التفاسير*، تحقيق: أحمد فرحات. دار الدعوة الكويت، ١٤٠٥هـ.

[١٣] الأصفهاني، حسين بن محمد الراغب. *مفردات ألفاظ القرآن*. تحقيق: محمد الكيلاني، بيروت.

[١٣] الأصفهاني، حسين بن محمد الراغب. *مفردات ألفاظ القرآن*، تحقيق: صفوان داودي. دار العلم، ١٤١٢هـ.

[١٤] الكلبي، محمد بن أحمد. *التسهيل لعلوم التنزيل*، ط٢. دار الكتاب العربي. ١٣٩٣هـ.

[١٥] الكفوي، أبو البقاء. *الكليات*. تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري. مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

[١٦] ابن عرفة، تفسير ابن عرفة المالكي. *برواية تلميذه الأبّي*. بدون بيانات.

[١٧] الكافيجي، محمد بن سليمان. *التيسير في قواعد التفسير*. تحقيق: ناصر محمد المطرودي. دمشق: نشر دار القلم، ١٤١٠هـ.

[١٨] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. الإتقان في علوم القرآن، ط٢. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار التراث، ١٤٠٥هـ.

[١٩] خليفة: مصطفى بن عبد الله – كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون – دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٣هـ.

[٢٠] ابن عاشور، الطاهر. *التحرير والتنوير*. دار التونسية، ١٩٨٤م.

[٢١] الزرقاني. محمد عبد العظيم. *مناهل العرفان في علوم القرآن*. دار إحياء الكتب العربية – عيسى الحلبي.

[٢٢] الصباغ، محمد لطفي . *لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير*. بيروت: المكتب الإسلامي ، ١٣٩٤هـ.

[٢٣] سلامة، محمد علي . *الفرقان في علوم القرآن* . القاهرة: مطبعة شبرا ، ١٩٣٨م.

[٢٤] العثيمين، محمد بن صالح . *أصول في التفسير*. الدمام: دار ابن القيم ، ١٤٠٩هـ.

[٢٥] الخالدي، صلاح عبد الفتاح . *تعريف الدارسين بمناهج المفسرين* . دمشق: دار العلم، ١٤٢٣هـ.

[٢٦] الطيار، مساعد بن سليمان ، التفسير اللغوي . الرياض: دار ابن الجوزي ، ١٤٢٢هـ.

[٢٧] القطان، مناع خليل . مذكرة في علوم القرآن . معدة لطلاب الدراسات العليا بجامعة الإمام، ١٤١١هـ.

[٢٨] مسلم، مصطفى : *مناهج المفسرين* . الرياض: دار المسلم، ١٤١٧هـ.

[٢٩] الحربي، حسين بن علي بن حسين . قواعد الترجيح عند المفسرين . الرياض: دار القاسم، ١٤١٧هـ.

[٣٠] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن . *طبقات المفسرين* . تحقيق: علي محمد عمر. مكتبة وهبة.

[٣١] الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب . *القاموس المحيط* . مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧هـ.

[٣٢] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر . *زاد المعاد*، ط٧. تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥هـ.

[٣٣] القطان، مناع خليل. *مباحث في علوم القرآن* . مؤسسة الرسالة ، ١٤١٩هـ.

[٣٤] ابن الجزري، محمد بن محمد . *منجد المقرئين ومرشد الطالبين* . بيروت : دار الكتب العلمية.

[٣٥] القسطلاني، شهاب الدين . *لطائف الإشارات* . تحقيق: عامر السيد وصاحبه . القاهرة: لجنة إحياء التراث ، ١٣٩٥هـ.

[٣٦] القاضي، عبد الفتاح عبد الغني. *البدور الزاهرة في القراءات العشر*. دار الكتاب العربي، ١٤٠١هـ.

[٣٧] محيسن، محمد محمد سالم. *المقيس من اللهجات العربية والقرآنية*، مكتبة القاهرة، ١٣٩٩هـ.

[٣٨] بازمول، محمد بن عمر بن سالم. *القراءات وأثرها في التفسير والأحكام*. دار الهجرة، ١٤١٧هـ.

[٣٩] شكرى، أحمد خالد وآخرون. *مقدمات في علم القراءات*. الأردن: دار عمان، ١٤٢٢هـ.

[٤٠] الفضلي، عبد الهادي. *القراءات القرآنية تاريخ وتعريف*. جدة: مكتبة دار المجمع العلمي، ١٣٩٩هـ.

[٤١] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. *مقدمة في أصول التفسير*، ط٢. اعتنى به فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم ١٤١٨هـ.

[٤٢] ابن مجاهد، أحمد بن موسى. *السبعة في القراءات*. تحقيق: شوقي ضيف. دار المعارف.

[٤٣] ابن الجزري، محمد بن محمد. *النشر في القراءات العشر*. دار الفكر للطباعة، إشراف على محمد الصباغ.

[٤٤] ابن سلام، أبو عبيد القاسم. *فضائل القرآن*. تحقيق: وهبي سليمان غاوجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.

[٤٥] الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. *سير أعلام النبلاء*. مؤسسة الرسالة.

[٤٦] الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. تفسير القرآن. تحقيق: مصطفى مسلم محمد، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

[٤٧] الثوري، سفيان بن سعيد. تفسير سفيان الثوري. تحقيق: امتياز عرشي، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.

[٤٨] ابن زنجلة، أبو زرعة عبد الرحمن ، *حجة القراءات* . ط٥ ، تحقيق: سعيد الأفغاني ، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ.

[٤٩] عبيدات، محمود سالم . *دراسات في علوم القرآن*. عمان: دار عمار ، ١٤١١هـ.

[٥٠] إبراهيم، موسى إبراهيم . *بحوث منهجية في علوم القرآن*. ط٢، الأردن: دار عمان ، ١٤١٦هـ.

[٥١] قمحاوي، محمد صادق . *البرهان في تجويد القرآن*. بدون بيانات.

[٥٢] القاري، عبد العزيز عبد الفتاح . *حديث الأحرف السبعة* . مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ.

[٥٣] العك، خالد . أصول التفسير وقواعده . ط٢، دار النفائس، ١٤٠٦هـ.

[٥٤] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم . *مجموع فتاوى ابن تيمية* . جمع: عبد الرحمن ابن قاسم، سوريا : مطبعة الرسالة ، ١٣٩٨هـ.

[٥٥] القيسي، مكي بن أبي طالب . *التبصرة* . تعليق الحافظ الندوي . الهند: الدار السلفية .

[٥٦] الباقولي، نور الدين أبو الحسن على بن الحسين . *كشف المشكلات وإيضاح المعضلات*. تحقيق : عبد القادر عبد الرحمن.

[٥٧] الفارسي، أبو علي . الحجة . تحقيق: بدر الدين قهوجي وصاحبه. دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ.

[٥٨] القيسي، مكي بن أبي طالب. الكشف عن وجوه القراءات السبع ، ط٣، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٤هـ .

[٥٩] البغدادي، *الكفاية في علم الرواية* . ط٢، تحقيق: أحمد عمر هاشم، بيروت: دار الكتب العربي ١٤٠٦هـ.

[٦٠] المطرودي، عبد الرحمن بن إبراهيم . *القراءات القرآنية* . مركز البحوث التربوية، جامعة الملك سعود.

[٦١] ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحي . *شرح الكوكب المنير*. تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مطابع جامعة أم القرى، ١٤٠٠هـ.

[٦٢] الدمياطي، أحمد بن عبد الغني . *إتحاف فضلاء البشر* . تصحيح : على الضباع، دار الندوة الجديدة.

[٦٣] الأخفش، سعيد بن مسعدة . معاني القرآن . تحقيق : عبد الأمير محمد الورد، عالم الكتب، ١٤٠٥هـ.

[٦٤] الفضلي، عبد الهادي . القراءات القرآنية تاريخ وتعريف . جدة : مكتبة دار المجمع العلمي، ١٣٩٩هـ.

[٦٥] ابن خالويه، الحسين بن أحمد . الحجة في القراءات السبع، ط٢، تحقيق : عبد العال سالم مكرم ، دار الشروق، ١٣٩٧هـ.

[٦٦] لاشين، موسى شاهين. *اللآلى الحسان في علوم القرآن* . القاهرة : مطبعة الفجر .

[٦٧] ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين ، *زاد المسير في علم التفسير*. ط٣، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٤هـ.

[٦٨] الفراء، أبو زكي يحي بن زياد . معاني القرآن ، ط٢، بيروت : عالم الكتب ، ١٩٨٠م.

[٦٩] القرطبي، محمد بن أحمد . *الجامع لأحكام القرآن* ، ط٢. تصحيح : أحمد عبد العليم وزملائه ، ١٣٧٢هـ.

[٧٠] سهيل، أحمد قشيري . "المفسر شروطه وآدابه ومصادره" . *رسالة ماجستير*. كلية التربية، جامعة الملك سعود.

[٧١] شاكر، أحمد . الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. دار الآثار ، ١٤٢٣هـ.

[٧٢] حامد، إدريس . *القراءات الشاذة أحكامها وآثارها* . مركز بحوث كلية التربية، جامعة الملك سعود.

[٧٣] أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل . *المرشد الوجيز*. تحقيق : طيار قولاج. بيروت : دار صادر ، ١٣٩٥هـ.

[٧٤] القيسي، مكي أبو طالب . الإبانة عن معاني القراءات. تحقيق : عبد الفتاح شلبي، القاهرة : مطبعة الرسالة.

[٧٥] العكبري، أبو البقاء. تعليل القراءات الشاذة . علي البواب. *مجلة كلية اللغة العربية* . جامعة الإمام، ع١٢ ، ١٤٠٢هـ.

[٧٦] عبد القوي، صبري عبد الرءوف . *أثر القراءات في الفقه الإسلامي*. أضواء السلف، ١٤١٨هـ.

[٧٧] الرازي، فخر الدين . *مفاتيح الغيب* . بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ .

[٧٨] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد. *أضواء البيان*. مطبعة المدني، ١٣٨٦هـ.

[٧٩] ابن المنذر، أبو بكر محمد. *الإجماع*. تحقيق: أبو حماد صفير أحمد ، الرياض: دار طيبة.

[٨٠] الأصبحي، مالك بن أنس. *الموطأ* . تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ.

[٨١] البيلي، أحمد بن محمد بن إسماعيل. *الاختلاف بين القراءات*. بيروت: دار الجيل، الدار السودانية بالخرطوم، ١٤١٨هـ.

[٨٢] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي سلامة . دار طيبة، ١٤١٨هـ.

[٨٣] البخاري، محمد بن إسماعيل . *صحيح البخاري*، ط٢، الرياض: دار السلام، ١٤١٩هـ .

[٨٤] النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل. *إعراب القرآن* . تحقيق: زهير غازي. عالم الكتب، مكتبة النهضة، ١٤٠٥هـ.

[٨٥] أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، *إبراز المعاني من حرز الأماني*، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، مطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي.

[٨٦] الإسكندري، ناصر الدين أحمد . الانتصاف بهامش الكشاف للزمخشري . بيروت: دار المعرفة.

[٨٧] الحلبي، أحمد بن يوسف. *الدر المصون في علوم الكتاب المكنون*، تحقيق: أحمد الخراط. دمشق : دار القلم، ١٤٠٧هـ .

[٨٨] ابن عطية، أبو محمد. المحرر الوجيز. تحقيق: عبد العال السيد إبراهيم. طبعة قطر. ١٣٩٨هـ، وطبعة المغرب.

[٨٩] الأنباري، أبو البركات. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى.

[٩٠] ابن جني: أبو الفتح عثمان. *المحتسب في تبيين وجوه القراءات*. تحقيق: علي النجدي ناصف وآخرين. دار سزكين للطباعة ١٤٠٦هـ.

[٩١] الشدي، عادل بن علي " الأيمان في القرآن دراسة تفسيرية ." بحث مقبول للنشر، *مجلة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية*، ١٤٢٣هـ.

[٩٢] العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. *فتح الباري*. الرياض: مكتبة الرياض.

[٩٣] الحجاج، أبو الحسين مسلم. *صحيح مسلم المسمى: المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم*. بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٩هـ.

[٩٤] الماوردي، أبو الحسن على بن حبيب. *النكت والعيون*. تحقيق: السيد عيد المقصود عبد الرحيم، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٢هـ.

[٩٥] الرومي، فهد بن عبد الرحمن. بحوث في أصول التفسير ومناهجه. الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٩هـ.

[٩٦] البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، *معالم التنزيل*. تحقيق: خالد العك وزميله. دار المعرفة، ١٤٠٦هـ.

[٩٧] الشوكاني، محمد بن علي. *فتح القدير*. دار المعرفة، ١٢٥٠هـ.

[٩٨] ابن مهران، أبو بكر أحمد. *المبسوط*، ط٢، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٨هـ.

[٩٩] الطيار، مساعد بن سليمان. *أنواع التصنيف المتعلق بتفسير القرآن الكريم*. الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ.

[١٠٠] الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد. *أسباب النزول*. تحقيق: أيمن صالح شعبان. القاهرة: دار الحديث.

[١٠١] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*. بيروت: دار المعرفة.

[١٠٢] الزمخشري، محمود بن عمر. *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*. بيروت: دار الكتاب العربي.

[١٠٣] الزجاج، أبو إسحاق. *معاني القرآن*. تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي. عالم الكتب، ١٤٠٨هـ.

[١٠٤] الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. *المستدرك على الصحيحين*. بيروت: دار الكتاب العربي.

[١٠٥] أبو داود، أبو بكر عبد الله السجستاني. *المصاحف*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ

[١٠٦] فرحات، أحمد حسن. معاني المحكم والمتشابه في القرآن الكريم. الأردن: دار عمار، ١٤١٩هـ.

[١٠٧] الشدي، عادل بن علي. " دراسة قرآنية في النفاق وأثره في حياة الأمة ". *رسالة ماجستير*. كلية التربية، جامعة الملك سعود ١٤١٥هـ.

[١٠٨] العمادي، محمد بن محمد. *تفسير أبي السعود*: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم. دار إحياء التراث العربي.

Guidelines and Consequences of the Qur'aan Commenter's use of the knowledge of different revealed methods of recitation

Adel Ali Al-Shddy
Associate Professor, Department of Islamic Culture, College of Education, King Saud University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.

Abstract. Title: Guidelines and Consequences of the Qur'aan Commenter's use of the knowledge of different revealed methods of recitation.

This is a practical study in which the researcher focused upon examples through which principles and conditions are deduced which are used to guide the Qur'aanic commentator's knowledge of the different methods of recitation. Through this study, one comes to realize the importance of these principles, and the commentator's need of them to regulate and guide his task, which is to clarify the intent of Qur'aanic verses.

The study also clarifies that neglecting these principles results in errors in explaining various verses of the Qur'aan, of which one is rejecting some revealed methods of recitation which have been narrated by number so large that it can not be incorrect (mutaawaatir). It may also result in the commentator explaining a verse with a weaker (shaadh) method of recitation whose meaning contradicts the meaning of a recitation which is mutawaatir, the commentator not taking into regard the 'Uthamani transcription of the Qur'aan when expounding on verses, and judging that some commentators contradict each other in explaining some verses, due to each one doing so according to a specific revealed method of recitation. The study also makes clear that a commentator's employment of his knowledge of the different revealed methods of recitation play an important role in clarifying and expounding the correct meanings of Qur'aanic verses, and ward off imaginary problems which may arise from time to time in understanding the correct meaning of a verse. The researcher believed this to be an important subject, and that a deep-rooted and theoretical study of some of its cases is needed aside from this practical study, which the researcher only sought that it be a step forward in the subject of confirming the practical relationship between the Qur'aanic commentator and his sources, of which the most important is the knowledge of the different revealed methods of recitation.

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك سعود
عمادة شؤون المكتبات

مجلة جامعة الملك سعود

١- **نصف سنوية** : الآداب – العلوم التربوية والدراسات الإسلامية – العلوم الإدارية – العلوم الهندسية – العلوم – العلوم الزراعية.

٢- **سنوية** : علوم الحاسب المعلومات – اللغات والترجمة – العمارة والتخطيط.

طريقة الدفع: ١- نقداً بمقر عمادة شؤون المكتبات– مبنى ٢٧ – جامعة الملك سعود.

٢- شيك مصدق باسم (عمادة شؤون المكتبات – حساب الخدمات) يرسل إلى العنوان البريدي الموضح أدناه.

٣- حوالة أو إيداع على (حساب الخدمات رقم ٢٦٨٠٧٤٠٠٧٦ الرمز ٥٠١) البنك السعودي الأمريكي – فرع جامعة الملك سعود – الرياض ، وترسل صورة الحوالة أو الإيداع المختومة على الفاكس الموضح أدناه أو على العنوان البريدي.

قيمة الاشتراكات: الاشتراك السنوي داخل المملكة (٢٠) ريالاً سعودياً ، وخارج المملكة (١٠) دولارات أو ما يعادلها لجميع فروع مجلة جامعة الملك سعود ماعدا فروع (العمارة والتخطيط–علوم الحاسب والمعلومات–اللغات والترجمة) اشتراكها السنوي داخل المملكة (١٠) ريالات سعودية وخارج المملكة (٥) دولارات أو ما يعادلها.

جميع المراسلات على العنوان الآتي: عمادة شؤون المكتبات – جامعة الملك سعود – الرياض ١١٤٩٥ ص.ب ٢٢٤٨٠ هاتف ٤٦٧٦١١٢ (١-٩٦٦++) فاكس ٤٦٧٦١٦٢(١-٩٦٦++) E-mail: libinfo@ ksu.edu.sa موقع جامعة الملك سعود www.ksu.edu.sa

قص هنا

قسيمة اشتراك بمجلة جامعة الملك سعود

تاريخ تعبئة القسيمة(بالتاريخ الميلادي): / / ٢٠٠ م

ملحوظة مهمة : لضمان وصول المجلة إليكم يرجى تعبئة الخانات المسبوقة بعلامة ❖

اسم المشترك(رباعي)❖ : ..... اسم الجهة (للجهات الحكومية) : .....

العنوان❖ : ..... صندوق البريد❖ : ..... الرمز البريدي❖ : .....

المدينة❖ : .....الدولة❖ : ..... الهاتف❖ : ..... الفاكس: .....

البريد الإلكتروني : .....

اسم المجلة المطلوب الاشتراك فيها : ..... عدد النسخ : ( ).

طريقة الدفع: ☐ نقداً ☐ شيك مصدق(مرفق) ☐ حوالة (مرفق صورة مختومة)

نوع الاشتراك: ☐ اشتراك جديد ☐ تجديد اشتراك ☐ اشتراك فردي ☐ اشتراك حكومي

مدة الاشتراك: ☐ لمدة سنة ☐ سنتان ☐ ثلاث سنوات ☐ خمس سنوات

☐ أخرى.....